

القيمة الإنسانية

في


سورة الحجرات

جمع ورقيب

من خطب ومحاضرات فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان

حفظه الله تعالى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

عِنَايَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْقِيمِ وَالْأَدَابِ

فَإِنَّ كِتَابَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ الْأَمْرُ بِالتَّقْوَى، وَفِيهِ النَّهْيُ عَنِ الرَّذَائِلِ، وَالْحَثُّ عَلَى الْفَضَائِلِ، وَفِيهِ التَّخْوِيفُ بِالنَّارِ، وَالتَّرْغِيبُ فِي الْجَنَّةِ، وَفِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَفْهَمُهُ كُلُّ أَحَدٍ، فَهَذَا عَطَاءُ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ لِكُلِّ مَنْ سَمِعَهُ أَوْ تَلَاهُ. (*)

قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٩].

إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ الْقَرِيبَ مِنْكُمْ، الَّذِي يُتْلَى عَلَيْكُمْ لَهُ وَظَائِفُ كُبْرَى؛ مِنْهَا: أَنَّهُ يَدُلُّ وَيُرْشِدُ إِلَى الطَّرِيقَةِ الَّتِي هِيَ أَقْرَبُ إِلَى الْإِعْتِدَالِ الْكَامِلِ فِي كُلِّ سُلُوكٍ بَشَرِيٍّ، وَيُبَشِّرُ الْقُرْآنُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا صَاحِحًا صَادِقًا الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ بِأَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا يَنَالُونَهُ فِي الْجَنَّةِ. (*) (٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ؟» (الْمُحَاضِرَةُ الْعَاشِرَةُ)، الْأَرْبَعَاءُ ١٩ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٨ هـ | ١٤-٦-٢٠١٧ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الإسراء: ٩].

دُرُوسٌ وَقِيَمٌ وَعِظَاتٌ مِنْ سُورَةِ الْحُجْرَاتِ

* بَيْنَ يَدَيْ سُورَةِ الْحُجْرَاتِ:

فَسُورَةُ الْحُجْرَاتِ سُورَةٌ مَدِينِيَّةٌ، وَهِيَ عَلَى وَجْهِهَا سُورَةٌ جَلِيلَةٌ ضَخْمَةٌ، تَتَضَمَّنُ حَقَائِقَ التَّرْبِيَةِ الْخَالِدَةِ، وَأُسَسَ الْمَدِينَةِ الْفَاضِلَةِ؛ حَتَّى سَمَّاهَا بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ (سُورَةَ الْأَخْلَاقِ).

وَابْتَدَأَتْ سُورَةُ الْحُجْرَاتِ بِالْأَدَبِ الرَّفِيعِ الَّذِي أَدَّبَ اللَّهُ -تَعَالَى- بِهِ الْمُؤْمِنِينَ تَجَاهَ شَرِيعَةِ اللَّهِ وَأَمْرِ رَسُولِهِ ﷺ، وَهُوَ أَلَّا يُرْمُوا أَمْرًا أَوْ يُبَدُّوا رَأْيًا أَوْ يَقْضُوا حُكْمًا فِي وُجُودِ الرَّسُولِ ﷺ حَتَّى يَسْتَشِيرُوهُ وَيَسْتَمْسِكُوا بِإِزْشَادَاتِهِ الْحَكِيمَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَأَنْقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

[الحجرات: ١].

وَأَمَّا بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ؛ فَبِالرُّجُوعِ إِلَى سُنَّتِهِ.

ثُمَّ انْتَقَلَتْ السُّورَةُ إِلَى أَدَبٍ آخَرَ، وَهُوَ خَفْضُ الصَّوْتِ إِذَا تَحَدَّثُوا مَعَ الرَّسُولِ ﷺ؛ تَعْظِيمًا لِقَدْرِهِ الشَّرِيفِ، وَاحْتِرَامًا لِمَقَامِهِ السَّامِيِّ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ كَعَامَّةِ النَّاسِ، بَلْ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، وَمِنْ وَاجِبِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَأَدَّبُوا مَعَهُ فِي الْخِطَابِ مَعَ

التَّوْقِيرِ وَالتَّعْظِيمِ وَالْإِجْلَالِ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾

[الحجرات: ٢].

وَمِنَ الْأَدَبِ الْخَاصِّ انْتَقَلَتِ السُّورَةُ إِلَى الْأَدَبِ الْعَامِّ.. فَانْتَقَلَتِ السُّورَةُ لِتَقْرِيرِ دَعَائِمِ الْمُجْتَمَعِ الْفَاضِلِ؛ بِأَمْرِ الْمُؤْمِنِينَ بِعَدَمِ السَّمَاعِ لِلإِشَاعَاتِ، وَبِأَمْرِهِمْ بِالتَّثَبُّتِ مِنَ الْأَنْبَاءِ وَالْأَخْبَارِ؛ لِأَسِيْمَا إِنْ كَانَ الْخَبْرُ صَادِرًا عَنْ شَخْصٍ غَيْرِ عَدْلٍ أَوْ عَنْ مُتَّهَمٍ، فَكَمْ مِنْ كَلِمَةٍ نَقَلَهَا فَاجِرٌ فَاسِقٌ سَبَبَتْ كَارِثَةً مِنْ الْكَوَارِثِ؟! وَكَمْ مِنْ خَبْرٍ لَمْ يَتَثَبَّتْ مِنْهُ سَامِعُهُ جَرًّا وَبَالًا، وَأَحْدَثَ انْقِسَامًا؟! ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ مُنِيًّا فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦].

وَدَعَتِ سُورَةُ الْحُجُرَاتِ إِلَى الْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ، وَدَفَعَتْ عُدْوَانَ الْبَاغِينَ: ﴿وَإِنْ طَافَيْنَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩].
الآيات.

وَحَدَّرَتِ السُّورَةُ مِنَ السُّخْرِيَّةِ وَالْهَمْزِ وَاللَّمْزِ، وَنَفَّرَتْ مِنَ الْغِيْبَةِ، وَالتَّجَسُّسِ، وَالظَّنِّ السَّيِّئِ بِالْمُؤْمِنِينَ، وَدَعَتِ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالْفَضَائِلِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَحِينَ حَدَّرَتْ مِنَ الْغِيْبَةِ جَاءَ النَّهْيُ فِي تَعْبِيرٍ رَائِعٍ عَجِيبٍ؛ بِصُورَةِ رَجُلٍ يَجْلِسُ إِلَى جَنْبِ أَخٍ لَهُ مَيِّتٍ يَنْهَشُ مِنْهُ، وَيَأْكُلُ لَحْمَهُ: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢].
الآية.


وَيَا لَهُ مِنْ تَنْفِيرٍ عَجِيبٍ!!

وَحْتَمَتِ السُّورَةُ بِالْحَدِيثِ عَنِ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ ظَنُّوا الْإِيمَانَ كَلِمَةً تُقَالُ
بِاللِّسَانِ، وَجَاءُوا يَمُنُّونَ عَلَى الرَّسُولِ إِيْمَانَهُمْ، فَبَيَّنَتْ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ، وَحَقِيقَةَ
الْإِسْلَامِ، وَشُرُوطَ الْمُؤْمِنِ الْكَامِلِ، وَهُوَ الَّذِي جَمَعَ الْإِيمَانَ، وَالْإِخْلَاصَ،
وَالْجِهَادَ، وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا
وَجَنَّهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ءَأُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات:
١٦]. إِلَى آخِرِ السُّورَةِ الْكَرِيمَةِ.

وَقَدْ سُمِّيَتْ سُورَةُ الْحُجْرَاتِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- ذَكَرَ فِيهَا حُرْمَةَ بُيُوتِ
النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ الْحُجْرَاتُ الَّتِي كَانَ يَسْكُنُهَا أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ الطَّاهِرَاتُ
-رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِنَّ- (*).



(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجْرَاتِ) وَ(ق)، وَذَكَرُ مَا فِيهِمَا مِنَ
الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (الْمَحَاضِرَةُ الْأُولَى)، الْأَحَدُ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ/ ٢٩-٦-



الْأَدَبُ مَعَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ



سَتَكَلَّمُ عَنْ سُورَةِ الْحُجُرَاتِ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الْأَدَابِ الْعَظِيمَةِ النَّافِعَةِ (*)؛ «فَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا يَقْتَضِيهِ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ مِنْ امْتِنَالِ أَوْامِرِ اللَّهِ، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، وَأَنْ يَكُونُوا مَا شِئْنَ خَلْفَ أَوْامِرِ اللَّهِ، مُتَّبِعِينَ لِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمْ، وَالْأَلَّا يَتَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَلَا يَقُولُوا حَتَّى يَقُولَ، وَلَا يَأْمُرُوا حَتَّى يَأْمُرَ؛ فَإِنَّ هَذَا حَقِيقَةُ الْأَدَبِ الْوَاجِبِ مَعَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَهُوَ عُنْوَانُ سَعَادَةِ الْعَبْدِ وَفَلَاحِهِ، وَبِفَوَاتِهِ تَفْوُتُهُ السَّعَادَةُ الْأَبَدِيَّةُ وَالنَّعِيمُ السَّرْمَدِيُّ، وَفِي هَذَا: النَّهْيُ الشَّدِيدُ عَنْ تَقْدِيمِ قَوْلِ غَيْرِ الرَّسُولِ ﷺ عَلَى قَوْلِهِ؛ فَإِنَّهُ مَتَى اسْتَبَانَتْ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَجَبَ اتِّبَاعُهَا، وَتَقْدِيمُهَا عَلَى غَيْرِهَا كَأَنَّهَا مَا كَانَ.

ثُمَّ أَمَرَ اللَّهُ بِتَقْوَاهُ عُمُومًا، وَهِيَ كَمَا قَالَ طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ: «أَنْ تَعْمَلَ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنْ اللَّهِ، تَرْجُو ثَوَابَ اللَّهِ، وَأَنْ تَتْرَكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنْ اللَّهِ، تَخْشَى عِقَابَ اللَّهِ» (٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجُرَاتِ) وَ(ق)، وَذِكْرُ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (الْمَحَاضِرَةُ الْأُولَى)، الْأَحَدُ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ / ٢٩ - ٦ - ٢٠١٤ م.
 (٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ»: (١٠ / ٣٧٦، رقم ١٣٤٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ»: (١١ / ٢٣ - ٢٤ و ١٣ / ٤٨٨)، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ فِي «الزُّهْدِ» (١ / ٢٩٦ -

إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ لِّجَمِيعِ الْأَصْوَاتِ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ، فِي خَفِيِّ الْمَوَاضِعِ وَالْجِهَاتِ، عَلِيمٌ بِالظُّوَاهِرِ وَالْبَوَاطِنِ، وَالسَّوَابِقِ وَاللَّوَاحِقِ، وَالْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحِيلَاتِ وَالْجَائِزَاتِ»^(١).

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُفَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَانفُوا اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

«اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- إِذَا ابْتَدَأَ الْخِطَابَ بِقَوْلِهِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؛ فَإِنَّهُ كَمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «إِمَّا خَيْرٌ تُؤْمَرُ بِهِ، وَإِمَّا شَرٌّ تُنْهَى عَنْهُ؛ فَأَرَعَهُ سَمْعَكَ، وَاسْتَمَعَ إِلَيْهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ»^(٢).

٢٩٧، رقم ٥٢٢)، ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التَّفْسِيرِ»: (١ / ٩٨ و ٢ / ٤٤٦)، وَابْنُ بَطَّةٍ فِي «الإِبَانَةِ»: (٢ / ٥٩٨، رقم ٧٦٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ»: (٣ / ٦٤)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، فِي صِفَةِ التَّقْوَى، قَالَ: «التَّقْوَى عَمَلٌ بِطَاعَةِ اللَّهِ، عَلَى نُورٍ مِنَ اللَّهِ، رَجَاءَ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالتَّقْوَى تَرْكُ مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَلَى نُورٍ مِنَ اللَّهِ، خِيفَةَ عِقَابِ اللَّهِ».

- (١) «تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ»: (ص ٧٩٩)، بِاِخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ.
- (٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ»: (ص ٥٧ - ٥٨، رقم ٣٦)، وَأَحْمَدُ فِي «الزُّهْدِ»: (ص ١٣٠، رقم ٨٦٦)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي التَّفْسِيرِ مِنَ «السُّنَنِ»: (١ / ٢١١، رقم ٥٠)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التَّفْسِيرِ»: (٣ / ٧١٨، رقم ٣٨٩١)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ»: (١ / ١٣٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ»: (٣ / ٤٠٨، رقم ١٨٨٦)، مِنْ طَرِيقٍ عَنْ مِسْعَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْنٌ، وَعَوْنٌ، أَوْ أَحَدُهُمَا أَنَّ رَجُلًا، أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: اعْهَدْ إِلَيَّ، فَقَالَ: «إِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [آل عمران: ١٠٠]، فَأَرَعَهَا سَمْعَكَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ يَأْمُرُ بِهِ، أَوْ شَرٌّ يَنْهَى عَنْهُ».

وَإِذَا صَدَّرَ اللَّهُ الْخِطَابَ بِـ ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؛ فَذَلِكَ يُدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّزَامَ مَا خُوِطِبَ بِهِ مِنْ مُفْتَضِيَّاتِ الْإِيمَانِ، وَأَنَّ مُخَالَفَتَهُ نَقْصٌ فِي الْإِيمَانِ.

يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾؛ أَي: لَا تَتَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالْمُرَادُ: لَا تَسْبِقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ بِقَوْلٍ أَوْ بِفِعْلٍ.

وَمِنَ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ: الْبِدْعُ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا؛ فَإِنَّهَا تَقَدَّمُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ بَلْ هِيَ أَشَدُّ التَّقَدُّمِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدَّبِينَ مِنْ بَعْدِي، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ»، وَأَخْبَرَ بِأَنَّ: «كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١). كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَغَيْرُهُمْ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ بَيَّنَّ أَنَّ حَقِيقَةَ حَالِ الْمُبْتَدِعِ أَنَّهُ يَسْتَدْرِكُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِمَّا فَاتَ.. مِمَّا يَدَّعِي أَنَّهُ مِنَ الشَّرْعِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ الشَّرِيعَةَ لَمْ تَكْمُلْ، وَأَنَّهُ كَمَّلَهَا بِمَا أَتَى بِهِ مِنَ الْبِدْعَةِ!! وَهَذَا مُعَارِضٌ تَمَامًا لِقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣].

الْمُبْتَدِعُونَ كُلُّهُمْ تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَمْ يُبَالُوا بِهَذَا النَّهْيِ؛ حَتَّىٰ وَإِنْ حَسَنَ قَصْدُهُمْ؛ فَإِنَّ فِعْلَهُمْ ضَلَالَةٌ، وَقَدْ يُثَابُ عَلَى حُسْنِ قَصْدِهِ؛ وَلَكِنَّهُ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: (٤ / ٢٠٠ - ٢٠١، رقم ٤٦٠٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ: (٥ / ٤٤ - ٤٥، رقم ٢٦٧٦)، وَابْنُ مَاجَهَ: (١ / ١٥ - ١٦، رقم ٤٢ و ٤٣).

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَكَذَا صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»:

(٢ / ٦١٠، رقم ٩٣٧).

يُؤْزَرُ عَلَى سُوءِ فِعْلِهِ؛ وَلِهَذَا يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُبْتَدِعٍ عَلِمَ أَنَّهُ عَلَى بِدْعَةٍ أَنْ يَتُوبَ مِنْهَا، وَيَرْجِعَ إِلَى اللَّهِ ﷻ، وَيَلْتَزِمَ سُنَّةَ الرَّسُولِ ﷺ، وَسُنَّةَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ.

وَمِنَ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ - تَعَالَى - وَرَسُولِهِ ﷺ: أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ قَوْلًا يُحْكَمُ بِهِ بَيْنَ عِبَادِ اللَّهِ - أَوْ فِي عِبَادِ اللَّهِ - وَلَيْسَ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ؛ كَأَنْ يَقُولَ: (هَذَا حَرَامٌ)، أَوْ (هَذَا حَلَالٌ)، أَوْ (هَذَا وَاجِبٌ)، أَوْ (هَذَا مُسْتَحَبٌّ) بِدُونِ دَلِيلٍ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنَ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

وَعَلَى مَنْ قَالَ قَوْلًا وَتَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ أَخْطَأَ فِيهِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْحَقِّ؛ حَتَّى لَوْ شَاعَ الْقَوْلُ بَيْنَ النَّاسِ وَانْتَشَرَ، وَعَمِلَ بِهِ مَنْ عَمِلَ مِنَ النَّاسِ؛ فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ، وَأَنْ يُعْلِنَ رُجُوعَهُ - أَيْضًا - كَمَا أَعْلَنَ مُخَالَفَتَهُ الَّتِي قَدْ يَكُونُ مَعْدُورًا فِيهَا إِذَا كَانَتْ صَادِرَةً عَنِ اجْتِهَادٍ، فَالْوَاجِبُ الرَّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ، فَإِنْ تَمَادَى الْإِنْسَانُ فِي مُخَالَفَةِ الْحَقِّ؛ فَقَدْ تَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ - تَعَالَى - وَرَسُولِهِ ﷺ.

﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾؛ التَّرْمِيمُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، التَّرْمِيمُ الْكِتَابَ عَلَى مُرَادِ اللَّهِ، وَالسُّنَّةَ عَلَى مُرَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَفْهَمُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ بِفَهْمِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ.

﴿وَأَنْفُوا اللَّهَ﴾: هَذَا تَعْمِيمٌ بَعْدَ تَخْصِيصٍ؛ لِأَنَّ التَّقَدُّمَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مُخَالَفٌ لِلتَّقْوَى؛ لَكِنْ نَصَّ عَلَيْهِ وَقَدَّمَهُ لِأَهْمِيَّتِهِ.

وَمَعْنَى: ﴿وَأَنْفُوا اللَّهَ﴾؛ أَي: اتَّخَذُوا وَقَايَةً مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﷻ، وَهَذَا لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا إِذَا قَامَ الْإِنْسَانُ بِفِعْلِ الْأَمْرِ وَتَرَكَ النَّوَاهِي، بِفِعْلِ الْأَمْرِ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى -، وَمَحَبَّةً لِثَوَابِهِ، وَتَرَكَ النَّوَاهِي خَوْفًا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﷻ.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ إِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ، وَتَصَاعَدَ فِي نَفْسِهِ، وَعَزَّ فِي نَفْسِهِ، وَأَوْغَلَ فِي الْإِثْمِ، وَانْتَفَحَتْ أَوْدَاجُهُ، وَقَالَ: أَمِثْلِي يُقَالُ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ!!

وَمَا عَلِمَ الْمُسْكِينُ أَنَّ اللَّهَ خَاطَبَ مَنْ هُوَ أَشْرَفُ مِنْهُ وَمَنْ هُوَ أَتْقَى عِبَادَ اللَّهِ ﷻ، فَأَمَرَهُ بِالتَّقْوَى، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [الأحزاب: ١].

مَنْ الَّذِي لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُؤْمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ ﷻ!!
كُلُّ وَاحِدٍ مِمَّا يَتَوَجَّبُ أَنْ يُؤْمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ ﷻ، وَالْوَاجِبُ أَنَّهُ إِذَا قِيلَ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ؛ أَنْ يَزْدَادَ خَوْفًا مِنَ اللَّهِ، وَأَنْ يَرِاجِعَ نَفْسَهُ، وَأَنْ يَنْظُرَ مَاذَا أَمَرَ بِهِ، إِنَّهُ لَمْ يُؤْمَرَ أَنْ يَتَّقِيَ فَلَانًا وَفَلَانًا، وَإِنَّمَا أَمَرَ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ ﷻ!!
قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ كَلِمَةٌ عَامَّةٌ شَامِلَةٌ تَشْمَلُ الشَّرِيعَةَ كُلَّهَا.

﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾: هَذِهِ الْجُمْلَةُ تَحْذِيرٌ لَنَا أَنْ نَقَعَ فِيمَا نَهَانَا عَنْهُ؛ مِنَ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَوْ أَنْ نُخَالِفَ مَا أَمَرَ بِهِ مِنْ تَقْوَاهُ، ﴿سَمِيعٌ﴾؛ أَيُّ: سَمِيعٌ لِمَا تَقُولُونَ ﴿عَلِيمٌ﴾؛ أَيُّ: عَلِيمٌ بِمَا تَقُولُونَ وَمَا تَفْعَلُونَ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ أَشْمَلُ وَأَعَمُّ؛ إِذْ إِنَّ السَّمْعَ يَتَعَلَّقُ بِالْمَسْمُوعَاتِ، وَالْعِلْمَ يَتَعَلَّقُ بِالْمَعْلُومَاتِ، وَاللَّهُ -تَعَالَى- مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ.

يَقُولُ الْعُلَمَاءُ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ-: إِنَّ السَّمْعَ الَّذِي اتَّصَفَ بِهِ رَبَّنَا ﷻ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: سَمْعٍ إِدْرَاكِ، وَسَمْعٍ إِجَابَةٍ.

فَسَمِعُ الْإِدْرَاكِ مَعْنَاهُ: أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ كُلَّ صَوْتٍ؛ خَفِيٍّ أَوْ ظَهَرٍ.

أَمَّا سَمْعُ الْإِجَابَةِ؛ فَمَعْنَاهُ: أَنَّ اللَّهَ يَسْتَجِيبُ لِمَنْ دَعَاهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ:
﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [إبراهيم: ٣٩]؛ أَي: مُجِيبُ الدُّعَاءِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَلِيمٌ﴾؛ الْمُرَادُ: أَنَّهُ ذُو عِلْمٍ وَاسِعٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لِنُعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢].

فَعِنْدَمَا تُؤْمِنُ بِأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ، وَأَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ؛ هَلْ يُمَكِّنُ وَأَنْتَ فِي عَقْلِكَ
الرَّاشِدِ أَنْ تَقُولَ مَا لَا يُرْضِيهِ جَلَّ وَعَلَا؟!!!

لَا؛ لِأَنَّهُ يَسْمَعُ، فَلَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُسْمِعَ اللَّهَ.. أَنْ تُسْمِعَ إِلَهَكَ الْعَظِيمَ مَا لَا
يَرْضَاهُ مِنْكَ، أَسْمِعُهُ مَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ إِذَا كُنْتَ مُؤْمِنًا حَقًّا بِأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ، وَأَعْتَقِدُ
لَوْ أَنَّ أَبَاكَ نَهَاكَ عَنْ قَوْلٍ مِنَ الْأَقْوَالِ؛ فَهَلْ تَتَجَرَّأُ أَنْ تُسْمِعَهُ مَا لَا يَرْضَاهُ، أَوْ أَنْ
تُسْمِعَهُ مَا نَهَاكَ عَنْهُ؟!!!
فَاللَّهُ أَعْظَمُ وَأَجَلُّ..

وَالْحَقُّ أَنَّ هَذَا فِيهِ بَعْضُ مُرَاجَعَةٍ؛ فَإِنَّ هَيْبَةَ الْأَبِ قَدْ سَقَطَتْ تَمَامًا عِنْدَ كَثِيرٍ
مِنَ الْأَبْنَاءِ!!

فَاحْذَرِ أَنْ تُسْمِعَ اللَّهَ مَا لَا يَرْضَاهُ مِنْكَ، وَإِذَا آمَنْتَ بِأَنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ -
وَهَذَا أَعْمٌ مِنَ السَّمْعِ؛ لِأَنَّهُ يَشْمَلُ الْقَوْلَ وَالْفِعْلَ وَحَدِيثَ النَّفْسِ؛ حَتَّى مَا
تُوسَّوَسُ بِهِ نَفْسُكَ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﷻ - إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ؛ هَلْ يُمَكِّنُ أَنْ تَفْعَلَ شَيْئًا لَا
يُرْضِيهِ؟!!!

لَا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْ إِخْبَارِ اللَّهِ لَنَا بِأَنَّهُ عَلِيمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ؛ أَنْ نَعْلَمَ هَذَا
وَأَنْ نَعْتَقِدَهُ فَقَطْ، بَلِ الْمَقْصُودُ هَذَا، وَالْمَقْصُودُ شَيْءٌ آخَرُ، وَهُوَ الشَّمْرَةُ وَالنَّبِيْجَةُ
الَّتِي تَتَرْتَّبُ عَلَى أَنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، فَإِذَا عَلِمْنَا بِأَنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ؛ فَهَلْ نَقُولُ
مَا لَا يُرْضِيهِ!!؟

لَا؛ لِأَنَّهُ سَوْفَ يَعْلَمُهُ.

وَإِذَا عَلِمْنَا بِأَنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ؛ هَلْ نَعْتَقِدُ مَا لَا يُرْضِي!!؟

لَا؛ لِأَنَّنَا نَعْلَمُ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِنَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي
أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ
الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]؛ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ قَلْبِكَ.

فَيَجِبُ عَلَيْنَا إِذَا مَرَّ بِنَا اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ -تَعَالَى- أَوْ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ أَنْ
نُؤْمِنَ بِهَذَا الْإِسْمِ وَهَذِهِ الصِّفَةِ، وَأَنْ نُقُومَ بِمَا هُوَ الشَّمْرَةُ.. مِنَ الْإِيمَانِ بِهَذَا الْإِسْمِ أَوْ
الصِّفَةِ، وَمَا تَضَمَّنَتْهُ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ مِنْ أَدَبٍ عَظِيمٍ وَجَهَّ اللَّهُ -تَعَالَى- عِبَادَهُ إِلَيْهِ.
هَذَا هُوَ الْأَدَبُ الْأَوَّلُ» (١).

أَمَّا الْأَدَبُ الثَّانِي (*)؛ أَنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَ بِالْأَدَبِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
خَطَابِهِ؛ أَي: لَا يَرْفَعُ الْمُخَاطَبُ لَهُ صَوْتَهُ مَعَهُ فَوْقَ صَوْتِهِ، وَلَا يَجْهَرُ لَهُ بِالْقَوْلِ،

(١) «تفسير الحجرات - الحديد» للعثيمين: (ص ٧ - ١٦)، باختصار.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنَ التَّعْلِيْقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجْرَاتِ) وَ(ق)»، وَذِكْرُ مَا
فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ (الْمُحَاضَرَةُ الْأُولَى)، الْأَحَدُ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ٢٩-

بَلْ يَغْضُ الصَّوْتِ، وَيَخَاطِبُهُ بِأَدَبٍ وَلِينٍ، وَتَعْظِيمٍ وَتَكْرِيمٍ، وَإِجْلَالٍ وَإِعْظَامٍ، وَلَا يَكُونُ الرَّسُولُ كَأَحَدِهِمْ، بَلْ يُمَيِّزُوهُ فِي خِطَابِهِمْ، كَمَا تَمَيَّزَ عَنْ غَيْرِهِ فِي وُجُوبِ حَقِّهِ عَلَى الْأُمَّةِ، وَوُجُوبِ الْإِيمَانِ بِهِ، وَالْحُبِّ الَّذِي لَا يَتِمُّ الْإِيمَانُ إِلَّا بِهِ؛ فَإِنَّ فِي عَدَمِ الْقِيَامِ بِذَلِكَ مَحْذُورًا وَخَشِيَّةً أَنْ يُحْبَطَ عَمَلُ الْعَبْدِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، كَمَا أَنَّ الْأَدَبَ مَعَهُ مِنْ أَسْبَابِ حُصُولِ الثَّوَابِ وَقَبُولِ الْأَعْمَالِ.

ثُمَّ مَدَحَ مَنْ غَضَّ صَوْتَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ اللَّهَ ائْتَمَحَنَ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى؛ أَي: ابْتَلَاهَا وَاخْتَبَرَهَا، فَظَهَرَتْ نَتِيجَةُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلَحَتْ قُلُوبُهُمْ لِلتَّقْوَى، ثُمَّ وَعَدَهُمُ الْمَغْفِرَةَ لِدُنُوبِهِمْ الْمُتَضَمَّنَةَ لِرِزْوَالِ الشَّرِّ وَالْمَكْرُوهِ، وَالْأَجْرَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا يَعْلَمُ وَصْفَهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَفِي الْأَجْرِ الْعَظِيمِ وَجُودُ الْمَحْبُوبِ.

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ يَمْتَحِنُ الْقُلُوبَ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْمِحَنِ، فَمَنْ لَازَمَ أَمْرَ اللَّهِ، وَاتَّبَعَ رِضَاهُ، وَسَارَعَ إِلَى ذَلِكَ، وَقَدَّمَهُ عَلَى هَوَاهُ؛ تَمَحَّصَ وَتَمَحَّصَ لِلتَّقْوَى، وَصَارَ قَلْبُهُ صَالِحًا لَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ؛ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ لِلتَّقْوَى (١).

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢].

(١) هذا كله تفسير لقوله: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ (٢) إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿ [الحجرات: ١ - ٣].

«الآيَةُ الْأُولَى فِيهَا النَّهْيُ عَنِ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي أَيِّ شَيْءٍ؛ سَوَاءً مِنْ الْأَقْوَالِ أَوْ الْأَفْعَالِ أَوْ غَيْرِهِمَا، أَمَّا هَذِهِ الْآيَةُ؛ فَهِيَ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ تَقَدُّمٌ فِي الْأَحْكَامِ مِنْ تَحْلِيلٍ أَوْ تَحْرِيمٍ أَوْ إِجَابٍ.

يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾؛ فَإِذَا خَاطَبَكَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَوْتٍ؛ فَاخْفِضْ صَوْتَكَ عَنْ صَوْتِهِ، وَإِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ فَارْفَعْ صَوْتَكَ؛ لَكِنْ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ دُونَ صَوْتِ الرَّسُولِ ﷺ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾.

﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾؛ يَعْنِي: لَا تَنَادُوهُ بِصَوْتٍ مُرْتَفِعٍ كَمَا يُنَادِي بَعْضُكُمْ بَعْضًا، بَلْ يَكُونُ جَهْرًا بِأَدَبٍ وَتَشْرِيفٍ وَتَعْظِيمٍ يَلِيْقُ بِهِ ﷺ، وَهَذَا كَقَوْلِهِ: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣]؛ يَعْنِي: إِذَا دَعَاكُمْ لَشَيْءٍ؛ فَلَا تَجْعَلُوا دُعَاءَهُ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ، إِنْ شِئْتُمْ أَجَبْتُمْ وَإِنْ شِئْتُمْ فَلَا تُجِيبُوا، بَلْ تَجِبْ عَلَيْكُمْ الْإِجَابَةُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، وَهَذَا قَالَ: ﴿وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾، كَذَلِكَ - أَيْضًا - لَا تَنَادُوهُ بِمَا تَنَادُونَ بِهِ، لَا تَقُولُوا: يَا مُحَمَّدُ! وَلَكِنْ قُولُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾؛ يَعْنِي: كَرَاهَةٌ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ، وَالْمَعْنَى: إِنَّمَا نَهَيْنَاكُمْ عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فَوْقَ صَوْتِهِ ﷺ، وَعَنِ الْجَهْرِ لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ؛ كَرَاهَةٌ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ.

فَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الَّذِي يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ يَجْهَرُ لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِهِ لِبَعْضِ النَّاسِ.. قَدْ يَحْبِطُ عَمَلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ؛ لِأَنَّ هَذَا قَدْ يَجْعَلُ فِي قَلْبِ الْمَرْءِ اسْتِهَانَةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالِاسْتِهَانَةُ بِالرَّسُولِ ﷺ رِدَّةٌ عَنِ الْإِسْلَامِ تُوجِبُ حُبُوطَ الْعَمَلِ.

وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؛ كَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَهْورِيَّ الصَّوْتِ، وَكَانَ مِنْ خُطَبَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؛ تَغَيَّبَ فِي بَيْتِهِ، وَصَارَ لَا يَحْضُرُ مَجَالِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَافْتَقَدَهُ الرَّسُولُ ﷺ وَسَأَلَ عَنْهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ فِي بَيْتِهِ مُنْذُ نَزَلَتِ الْآيَةُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولًا يَسْأَلُهُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾».

وَأَخْبَرَهُ - أَيُّ: أَخْبَرَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ قَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ، وَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَدَعَاهُ الرَّسُولُ ﷺ، فَحَضَرَ، وَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - وَالَّذِي فِي الرَّوَايَةِ: أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَيْهِ بِتِلْكَ الْبُشْرَى - (١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٦ / ٦٢٠، رقم ٣٦٣١)، وَمُسْلِمٌ: (١ / ١١٠، رقم ١١٩)، وَاللَّفْظُ لَهُ، مِنْ رِوَايَةِ: أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ، وَقَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فَقَالَ: «يَا أَبَا عَمْرٍو، مَا شَأْنُ ثَابِتٍ؟ اشْتَكَى؟» قَالَ سَعْدٌ: إِنَّهُ لِحَجَارِي، وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشَكْوَى، قَالَ: فَاتَاهُ سَعْدٌ، فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ ثَابِتٌ: أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَلَقَدْ =

وَلِذَلِكَ كَانَ ثَابِتٌ ﷺ مِمَّنْ يُشْهَدُ لَهُ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِعَيْنِهِ - أَي: عَلَى التَّعْيِينِ -؛ لِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ يُشْهَدُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّهُ فِي الْجَنَّةِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ، وَلِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ يُشْهَدُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّهُ فِي النَّارِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يُشْهَدْ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ؛ فَنُشْهَدُ لَهُ بِالْعُمُومِ، فَنَقُولُ: كُلُّ مُؤْمِنٍ فِي الْجَنَّةِ، وَكُلُّ كَافِرٍ فِي النَّارِ، وَلَا نَشْهَدُ لِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ إِلَّا مَنْ شَهِدَ لَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - وَرَسُولُهُ ﷺ.

فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: بَيَانُ تَعْظِيمِ الرَّسُولِ ﷺ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَجْهَرَ لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِهِ لِسَائِرِ النَّاسِ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ عَلَى صَوْتِ الرَّسُولِ ﷺ.

لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ تَأَدَّبَ الصَّحَابَةُ ﷺ بِذَلِكَ؛ حَتَّى كَانَ بَعْضُهُمْ يَكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ مُسَارَةً، وَلَا يَفْهَمُ الرَّسُولُ ﷺ مَا يَقُولُ مِنْ إِسْرَارِهِ حَتَّى يَسْتَتِبْتَهُ مَرَّةً أُخْرَى (١).

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ اسْتَهَانَ بِأَمْرِ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَإِنَّ عَمَلَهُ حَابِطٌ؛ لِأَنَّ الْإِسْتِهَانَ بِالرَّسُولِ ﷺ رِدَّةٌ، وَالْإِسْتِهْزَاءُ بِهِ رِدَّةٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ

عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

(١) لِمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٨ / ٥٩٠، رقم ٤٨٤٥) وَفِي (١٣ / ٢٧٦، رقم ٧٣٠٢)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ، إِذَا حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهَمَهُ».

-تَعَالَى- فِي الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَسْتَهْزِئُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ -وَالصَّوَابُ: أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مِنَ الْمُنَافِقِينَ كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَإِنَّمَا كَانُوا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَكَانَ إِيمَانُهُمْ ضَعِيفًا؛ بَلْ إِنَّ الْآيَةَ بِنَظْمِهَا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ-: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾ [التوبة: ٦٥]، وَكَانُوا يَقُولُونَ: «مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قِرَائِنَا هَؤُلَاءِ -يَعْنُونَ: الرَّسُولَ ﷺ وَأَصْحَابَهُ- أَرْغَبَ بَطُونًا -يَعْنِي: أَوْسَعَ- وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللُّقَاءِ، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا!!»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ، وَلَمَّا سَأَلَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؛ قَالُوا: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ؛ يَعْنِي: نَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ لَا نُرِيدُهُ، وَإِنَّمَا تَكَلَّمْنَا بِمَا تَكَلَّمْنَا بِهِ لِنَقْطَعَ بِهِ عَنَّا عَنَاءَ الطَّرِيقِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿قُلْ أِبَاهُ اللَّهِ وَأَيْنُهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦] (١). أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي «التَّفْسِيرِ»، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ»، وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ مُقْبِلٌ فِي «صَحِيحِ أَسْبَابِ النُّزُولِ».

وَلِهَذَا كَانَ الصَّحِيحُ: أَنَّ مَنْ سَبَّ الرَّسُولَ ﷺ؛ كَانَ كَافِرًا مُرْتَدًّا، فَإِنْ تَابَ قَبْلَنَا تَوْبَتَهُ؛ لَكِنَّا لَا نَرْفَعُ عَنْهُ الْقَتْلَ، بَلْ نَقْتُلُهُ أَخْذًا بِحَقِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -بَلْ نَقْتُلُهُ: الْجِهَةُ الَّتِي لَهَا ذَلِكَ؛ يَعْنِي: مَا يَكُونُ مِنَ الْحَاكِمِ وَنَوَابِهِ، وَلَا يُطْلَقُ أَيْدِي النَّاسِ فِي دِمَاءِ النَّاسِ، وَلَا فِي أَيْدَانِهِمْ وَأَبْشَارِهِمْ-، وَإِذَا قَتَلْنَاهُ بَعْدَ تَوْبَتِهِ النَّصُوحِ الصَّادِقَةِ؛ صَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَسَائِرِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ يَتُوبُونَ مِنَ الْكُفْرِ أَوْ مِنَ الْمَعَاصِي.

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ»: (١٤ / ٣٣٣، رَقْم ١٦٩١١، وَ ١٦٩١٢)، وَابْنُ أَبِي

حَاتِمٍ فِي «التَّفْسِيرِ»: (٦ / ١٨٢٩)، مِنْ حَدِيثِ: بِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ثُمَّ أَتَى اللهُ -تَعَالَى- عَلَى الَّذِينَ يَعْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ الرَّسُولِ ﷺ، فَقَالَ:
 ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَعْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ
 مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣].

لَمَّا نَهَى عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فَوْقَ صَوْتِهِ، وَعَنِ الْجَهْرِ لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِنَا
 لِبَعْضٍ؛ أَتَى عَلَى الَّذِينَ يَعْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ؛ أَي: يَخْفِضُونَهَا
 وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَدَبٍ، بِلَا إِزْعَاجٍ وَلَا صَخَبٍ، وَلَا رَفْعِ صَوْتٍ، لَكِنْ يَتَكَلَّمُونَ بِأَدَبٍ
 وَغَضِّ صَوْتٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى﴾؛ مَعْنَاهَا: أَخْلَصَهَا
 لِلتَّقْوَى، فَكَانَتْ قُلُوبُهُمْ مَمْلُوءَةً بِتَقْوَى اللَّهِ ﷻ؛ وَلِهَذَا تَأَدَّبُوا بِأَدَابِ اللَّهِ -تَعَالَى-
 الَّتِي وَجَّهَ لَهَا، فَغَضُّوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ الرَّسُولِ ﷺ، فَأَخْبَرَ عَنْ ثَوَابِهِمْ: ﴿لَهُمْ
 مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾؛ مَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ لِذُنُوبِهِمْ، وَأَجْرٌ عَظِيمٌ عَلَى أَعْمَالِهِمْ
 الصَّالِحَةِ، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الصَّلَاحَ صَلَاحُ الْقَلْبِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:
 ﴿امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى﴾؛ وَكَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ (١):
 «التَّقْوَى هَاهُنَا»، وَأَشَارَ إِلَى صَدْرِهِ الَّذِي هُوَ مَحَلُّ الْقَلْبِ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ):
 «التَّقْوَى هَاهُنَا، التَّقْوَى هَاهُنَا، التَّقْوَى هَاهُنَا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

وَلَا شَكَّ أَنَّ التَّقْوَى تَقْوَى الْقَلْبِ، أَمَّا تَقْوَى الْجَوَارِحِ -وَهِيَ إِصْلَاحُ ظَاهِرِ
 الْعَمَلِ-؛ فَهَذَا يَقَعُ حَتَّى مِنَ الْمُنَافِقِينَ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٤ / ١٩٨٦، رقم ٢٥٦٤)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يَقُولُوا نَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ ﴿[المنافقون: ٤]﴾، لَكِنَّ الْكَلَامَ عَلَى تَقْوَى الْقَلْبِ الَّتِي هِيَ بِهَا الصَّلَاحُ، نَسَأَلُ اللَّهَ -تَعَالَى- أَنْ يَرْزُقَنَا ذَلِكَ.

وَبَعْضُ النَّاسِ يَفْعَلُ الْمَعَاصِيَ؛ كِاسْبَالِ الثُّوبِ -مَثَلًا-، أَوْ حَلْقِ اللَّحِيَّةِ، أَوْ شُرْبِ الدُّخَانِ، وَتَنْهَاهُ وَتَخَوُّفُهُ مِنْ عِقَابِ اللَّهِ، فَيَقُولُ: التَّقْوَى هَاهُنَا!! كَأَنَّهُ يَزَكِّي نَفْسَهُ، وَهُوَ قَائِمٌ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ!!

فَنَقُولُ لَهُ: لَوْ كَانَ مَا هُنَا مُتَّقِيًا -يَعْنِي: الْقَلْبَ-؛ لَكَانَتِ الْجَوَارِحُ مُتَّقِيَةً؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» (١) (٢).

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥﴾﴾ [الحجرات: ٤-٥].

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ الْكَرِيمَةُ (٣) فِي نَاسٍ مِنَ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ -تَعَالَى- بِالْجَفَاءِ، وَأَنَّهُمْ أَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، قَدِمُوا

(١) هَذَا طَرَفٌ مِنْ حَدِيثِ: النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه، الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (١/ ١٢٦)، رَقْم (٥٢)، وَمُسْلِمٌ: (٣/ ١٢١٩ و ١٢٢٠)، رَقْم (١٥٩٩).

(٢) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ١٦ - ٢٠)، بِاخْتِصَارٍ.

(٣) ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤].

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ»: (٢٦/ ١٢٢)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التَّفْسِيرِ»: (رَقْم ١٨٦٠٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الكَبِيرِ»: (٥/ ٢١٠)، رَقْم (٥١٢٣)، مِنْ حَدِيثِ: زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ

وَأَفِيدِنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدُوهُ فِي بَيْتِهِ وَحُجْرَاتِ نِسَائِهِ، فَلَمْ يَصْبِرُوا وَيَتَادَّبُوا حَتَّى يَخْرُجَ، بَلْ نَادَوْهُ: يَا مُحَمَّدُ! يَا مُحَمَّدُ! أَي: أَخْرَجَ إِلَيْنَا، فَذَمَّهُمُ اللَّهُ بَعْدَ الْعَقْلِ؛ حَيْثُ لَمْ يَعْقِلُوا عَنِ اللَّهِ الْأَدَبَ مَعَ رَسُولِهِ وَاحْتِرَامَهُ، كَمَا أَنَّ مِنَ الْعَقْلِ وَعَلَامَتِهِ: اسْتِعْمَالُ الْأَدَبِ.

فَأَدَّبُ الْعَبْدَ عُنْوَانُ عَقْلِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ مُرِيدٌ بِهِ الْخَيْرَ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾؛ أَي: غَفُورٌ لِمَا صَدَرَ عَنْ عِبَادِهِ مِنَ الذُّنُوبِ، وَالْإِخْلَالِ بِالْأَدَابِ، رَحِيمٌ بِهِمْ؛ حَيْثُ لَمْ يُعَاجِلْهُمْ بِذُنُوبِهِمْ بِالْعُقُوبَاتِ وَالْمَثَلَاتِ^(١).

فَقَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ﴾؛ أَي: مِنْ خَارِجِهَا؛ سَوَاءً كَانَ مِنْ خَلْفِهَا، أَوْ مِنْ قُدَّامِهَا.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤].

«هَذِهِ الْآيَةُ تُشِيرُ إِلَى قَوْمٍ أَتَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مَعَهُمْ قَوْمٌ جُفَاءً لَا يَقْدُرُونَ الْأُمُورَ قَدَرَهَا، فَجَعَلُوا يُنَادُونَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ وَرَاءِ حُجْرَاتِهِ - أَي: حُجْرَاتِ نِسَائِهِ -، وَيَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ بِذَلِكَ، يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، يَقُولُ اللَّهُ فِي هَؤُلَاءِ: ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(٢)؛ يَعْنِي: لَيْسَ عِنْدَهُمْ عَقْلٌ،

(١) «تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ»: (ص ٨٠٠)، باختصار وتصرف يسير.

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ»: (٢٦ / ١٢٢)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التَّفْسِيرِ»: (رقم ١٨٦٠٧)، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»: (٥ / ٢١٠، رقم ٥١٢٣)، مِنْ حَدِيثِ: زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ

وَالْمَرَادُ بِالْعَقْلِ هُنَا عَقْلُ الرَّشِدِ؛ لِأَنَّ الْعَقْلَ عَقْلَانِ: عَقْلَ رُشْدٍ، وَعَقْلَ تَكْلِيفٍ،
فَأَمَّا عَقْلُ الرَّشِدِ فَصِدْقُهُ السَّفَهُ، وَأَمَّا عَقْلُ التَّكْلِيفِ فَصِدْقُهُ الْجُنُونُ.

وَقَوْلُهُ: ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَعْقِلُ، وَأَنَّهُ لَمْ
يَحْصُلْ مِنْهُ رَفْعُ صَوْتٍ، بَلْ هُوَ مُتَادِبٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾؛ يَعْنِي: لَوْ أَنَّهُمْ
صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ مِنْ بَيْتِكَ، وَتُكَلِّمَهُمْ بِمَا يُرِيدُونَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ فِي أَنَّهُمْ
يَلْتَزِمُونَ الْأَدَبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّ حَاجَتَهُمْ سَتَقْضَى؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَأْتِهِ
أَحَدٌ فِي حَاجَةٍ إِلَّا قَضَاهَا إِذَا كَانَ يُدْرِكُهَا، وَهُوَ أَحَقُّ النَّاسِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

مَا قَالَ لَا قَطُّ إِلَّا فِي تَشْهَدِهِ لَوْلَا التَّشَهُدُ كَانَتْ لِأَوْهٍ نَعَمٌ (١)

ﷺ، قَالَ: جَاءَ أَنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى
هَذَا الرَّجُلِ، فَإِنْ يَكُنْ نَبِيًّا فَنَحْنُ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهِ، وَإِنْ يَكُنْ مَلِكًا نَعِشْ فِي جَنَاحِهِ؛ قَالَ:
فَأْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ قَالَ: ثُمَّ جَاءُوا إِلَى حُجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلُوا يَنَادُونَهُ يَا
مُحَمَّدُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا
يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤]، قَالَ: فَأَخَذَ نَبِيُّ اللَّهِ بِأُذُنِي فَمَدَّهَا، فَجَعَلَ يَقُولُ: «قَدْ صَدَّقَ
اللَّهُ قَوْلَكَ يَا زَيْدُ، قَدْ صَدَّقَ اللَّهُ قَوْلَكَ يَا زَيْدُ».

(١) هَذَا الْبَيْتُ مِنَ الْبَحْرِ السَّبِيطِ، لِشَاعِرٍ عَصْرِهِ: هَمَّامُ بْنُ غَالِبٍ، أَبِي فِرَاسٍ الْبَصْرِيِّ،
الْمَعْرُوفُ بِالْفَرَزْدَقِ، الْمَتُوفِي سَنَةِ ١١٠ هـ، وَالْبَيْتُ فِي «دِيَوَانِهِ»: (ص ٥١٢)، يَمْدَحُ
فِيهَا زَيْنَ الْعَابِدِينَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ فَقَالَ فِي مَطْلَعِهَا:

هَذَا الَّذِي تَعْرِفُ الْبَطْحَاءُ وَطَأْتَهُ وَالْبَيْتُ يَعْرِفُهُ وَالْحِجْلُ وَالْحَرَمُ

﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾؛ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَهُمْ وَرَحِمَهُمْ، وَهَذَا مِنْ كَرَمِهِ جَلَّ وَعَلَا أَنَّهُ يَغْفِرُ وَيَرْحَمُ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ -تَعَالَى- فِي كِتَابِهِ أَنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ الشُّرْكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ؛ أَي: سِوَى الشُّرْكَ لِمَنْ يَشَاءُ، فَكُلُّ أَحَدٍ أَذْنَبَ ذَنْبًا دُونَ الشُّرْكَ مَهْمَا عَظُمَ فَإِنَّهُ تَحْتَ مَشِيئَةِ اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ مَا لَمْ يَتَّبِعْ، فَإِذَا تَابَ فَلَا عَذَابَ» (١). (*) .



هَذَا ابْنُ خَيْرٍ عِبَادِ اللَّهِ كُلِّهِمْ هَذَا التَّقِيُّ النَّقِيُّ الطَّاهِرُ الْعَلَمُ

(١) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ٢١ - ٢٢)، بِاخْتِصَارٍ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجُرَاتِ) وَ(ق)، وَذَكَرْتُ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (الْمَحَاضِرَةُ الْأُولَى)، الْأَحَدُ ١ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ٢٩ -

ضُرُورَةُ التَّثْبُتِ فِي تَلْقَى الْأَخْبَارِ

يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَّهَبَ وَأَنْ يَتَرَوَّى فِي تَلْقَى الْأَخْبَارِ وَالرَّوَايَةِ، وَالْعَمَلِ بِهَا، وَالْأَصْلِ فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَ كُفْرًا سِقُ بِنِيًّا فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَدِيمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

قَالَ الْعَلَامَةُ الشُّنْقِيطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (١): «وَقَدْ دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي سُورَةِ الْحُجُرَاتِ عَلَى أَمْرَيْنِ:

الْأَوَّلُ مِنْهُمَا: أَنَّ الْفَاسِقَ إِنْ جَاءَ بِنِيًّا مُمَكِّنٍ مَعْرِفَةَ حَقِيقَتِهِ، وَهَلْ مَا قَالَهُ فِيهِ الْفَاسِقُ حَقٌّ أَوْ كَذِبٌ؛ فَإِنَّهُ يَجِبُ فِيهِ التَّثْبُتُ.

وَالثَّانِي: هُوَ مَا اسْتَدَلَّ عَلَيْهِ بِهَا أَهْلُ الْأُصُولِ مِنْ قَبُولِ خَبَرِ الْعَدْلِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ جَاءَ كُفْرًا سِقُ بِنِيًّا فَتَبَيَّنُوا﴾ يَدُلُّ بِدَلِيلِ خِطَابِهِ - أَعْنِي: مَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ - أَنَّ الْجَائِي بِنِيًّا إِنْ كَانَ غَيْرَ فَاسِقٍ.. بَلْ عَدْلًا؛ لَا يَلْزَمُ التَّيْسُّ فِي نَبِيِّهِ.. عَلَى قِرَاءَةِ: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾، وَلَا التَّثْبُتُ.. عَلَى قِرَاءَةِ: ﴿فَتَثْبُتُوا﴾ - قَالَ: - وَهُوَ كَذَلِكَ. (*).

(١) «أضواء البيان» (٧/ ٤١١).

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «حَرْبُ الشَّائِعَاتِ» - الْجُمُعَةُ ٢٢ مِنْ رَجَبِ ١٤٣٧ هـ|

﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ﴾؛ الْفَاسِقُ: هُوَ مَنْ انْحَرَفَ فِي دِينِهِ وَعَقِيدَتِهِ وَمُرُوءَتِهِ، وَضِدُّهُ الْعَدْلُ، وَهُوَ مَنْ اسْتَقَامَ فِي دِينِهِ وَمُرُوءَتِهِ، فَإِذَا جَاءَنَا فَاسِقٌ مُنْحَرِفٌ فِي دِينِهِ وَمُرُوءَتِهِ؛ بِمَعْنَى: أَنَّهُ مُصِرٌّ عَلَى الْمَعَاصِي، تَارِكٌ لِلْوَاجِبَاتِ؛ لَكِنَّهُ لَمْ يَصِلْ إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ، أَوْ مُنْحَرِفٌ فِي مُرُوءَتِهِ، لَا يُبَالِي بِنَفْسِهِ، يَمْشِي بَيْنَ النَّاسِ مِشْيَةَ الْهُوجَاءِ، وَيَتَحَدَّثُ بِرَفْعِ صَوْتٍ، وَيَأْتِي مَعَهُ بِأَغْرَاضِ بَيْتِهِ، يَطُوفُ بِهَا فِي الْأَسْوَاقِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يُخَالِفُ الْمُرُوءَةَ؛ فَهَذَا عِنْدَ الْعُلَمَاءِ لَيْسَ بِعَدْلٍ.

﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ﴾؛ أَي: جَاءَكُمْ بِخَبْرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ وَهُوَ فَاسِقٌ؛ فَلَا نَقْبَلُهُ؛ لِمَا عِنْدَهُ مِنَ الْفِسْقِ، وَلَا نَرُدُّهُ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ صَادِقًا؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ وَلَمْ يَقُلْ: فَرُدُّوهُ، وَلَمْ يَقُلْ: فَاقْبَلُوهُ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ تَبَيَّنَ، وَفِي قِرَاءَةٍ: (فَتَتَّبِعُوا)، وَهُمَا بِمَعْنَى مُتَقَارِبٍ، وَالْمَعْنَى: أَنْ تُتَبَّتَ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: إِذَنْ؛ لَا فَائِدَةَ مِنْ خَبْرِهِ.

فَالْجَوَابُ: لَا؛ بَلْ فِي خَبْرِهِ فَائِدَةٌ، وَهُوَ أَنَّهُ يُحَرِّكُ النَّفْسَ حَتَّى نَسْأَلَ وَنَبْحَثَ؛ لِأَنَّهُ لَوْ لَا خَبْرُهُ مَا حَرَكْنَا سَاكِنًا، لَكِنْ لَمَّا جَاءَ بِالْخَبْرِ؛ نَقُولُ: لَعَلَّهُ كَانَ صَادِقًا، فَتَحَرَّكُ وَنَسْأَلُ وَنَبْحَثُ، فَإِنْ شَهِدَ لَهُ الْوَاقِعُ بِالْحَقِّ قَبْلَنَا؛ لَوْجُودِ الْقَرِينَةِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِهِ؛ وَإِلَّا رَدَدْنَاهُ.

وَقَوْلُهُ ﷻ: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ يُفِيدُ أَنَّهُ إِنْ جَاءَنَا عَدْلٌ فَإِنَّا نَقْبَلُ الْخَبْرَ؛ لَكِنْ هَذَا فِيهِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ تَفْصِيلٌ دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ، فَمَثَلًا؛ الشَّهَادَةُ بِالزُّنَى:

لَوْ جَاءَنَا رَجُلٌ عَدْلٌ فِي دِينِهِ، مُسْتَقِيمٌ فِي مَرْوَعَتِهِ، وَشَهِدَ أَنْ فُلَانًا زَنَى؛ فَلَا نَقْبَلُ شَهَادَتَهُ - وَإِنْ كَانَ عَدْلًا -، بَلْ نَجْلِدُهُ ثَمَانِينَ جَلْدَةً؛ لِأَنَّهُ قَذَفَ هَذَا الرَّجُلَ الْبَرِيءَ بِالزَّنَى، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمْنِينَ جَلْدَةً ﴾ [النور: ٤]، فَجَلِدُهُ ثَمَانِينَ جَلْدَةً، وَلَا نَقْبَلُ لَهُ شَهَادَةً أَبَدًا، وَنَحْكُمُ بِأَنَّهُ فَاسِقٌ - وَإِنْ كَانَ عَدْلًا - حَتَّى يَتُوبَ، وَإِذَا شَهِدَ رَجُلَانِ عَدْلَانِ عَلَيَّ زَيْدٌ أَنَّهُ زَنَى؛ فَلَا نَقْبَلُ شَهَادَتَهُمَا، وَلَا ثَلَاثَةً، فَإِذَا كَانُوا أَرْبَعَةً عُدُولًا.. فَنَعَمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَالَ: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمْنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾.

وَإِذَا جَاءَنَا رَجُلٌ شَهِدَ عَلَيَّ شَخْصٍ بِأَنَّهُ سَرَقَ؛ فَلَا نَقْبَلُ شَهَادَتَهُ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ رَجُلَيْنِ، وَإِذَا جَاءَنَا رَجُلٌ شَهِدَ بِأَنَّهُ رَأَى هِلَالَ رَمَضَانَ؛ فَنَقْبَلُ شَهَادَتَهُ؛ لِأَنَّ السُّنَّةَ وَرَدَتْ بِذَلِكَ؛ فَقَدْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «تَرَأَى النَّاسُ الْهِلَالَ - يَعْنِي: لَيْلَةَ الثَّلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ -، فَرَأَيْتُهُ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي رَأَيْتُهُ، فَصَامَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِالصِّيَامِ»^(١). الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ».

وَعَلَى هَذَا؛ فَخَبِرَ الْعَدْلَ فِيهِ تَفْصِيلٌ - عَلَيَّ مَا تَقَدَّمَ -، وَخَبِرَ الْفَاسِقَ يُتَوَقَّفُ فِيهِ حَتَّى يُتَبَيَّنَ الْأَمْرُ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: (٢/ ٣٠٢، رقم ٢٣٤٢).

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ»: (٢/ ٥٥، رقم ٢٣٤٢).

ثُمَّ بَيَّنَّ اللَّهُ ﷻ الْحِكْمَةَ مِنْ كَوْنِنَا نَتَبَيَّنُ مِنْ خَبَرِ الْفَاسِقِ، فَقَالَ: ﴿أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِيحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾؛ يَعْنِي: أَمْرَنَا أَنْ تَتَّبِعُوا؛ كَرَاهَةً أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَسَرَّعَ وَلَمْ يَتَّبِعْ؛ فَقَدْ يَعْتَدِي عَلَى غَيْرِهِ بِنَاءً عَلَى الْخَبَرِ الَّذِي سَمِعَهُ مِنَ الْفَاسِقِ، وَقَدْ يَكْرَهُهُ، وَقَدْ يَتَحَدَّثُ فِيهِ فِي الْمَجَالِسِ، فَيُصِيحُ بَعْدَ أَنْ يَتَبَيَّنَ أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ كَذِبٌ نَادِمًا عَلَى مَا جَرَى مِنْهُ.

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَّبِعَ فِيمَا يُنْقَلُ مِنَ الْأَخْبَارِ؛ وَلَا سِيَّمَا مَعَ الْهَوَى وَالْتَعَصُّبِ، فَإِذَا جَاءَكَ خَبْرٌ عَنْ شَخْصٍ وَأَنْتَ لَمْ تَثِقْ بِقَوْلِ الْمُخْبِرِ؛ فَيَجِبُ أَنْ تَتَّبِعَ، وَأَلَّا تَتَسَرَّعَ فِي الْحُكْمِ؛ لِأَنَّكَ رَبَّمَا تَتَسَرَّعُ وَتَبْنِي عَلَى هَذَا الْخَبَرِ الْكَاذِبِ، فَتَنْدَمُ فِيمَا بَعْدَ (١). (*)

لَقَدْ حَثَّ الْإِسْلَامُ عَلَى التَّثَبُّتِ وَالتَّبَيُّنِ فِي نَقْلِ الْأَخْبَارِ، وَأَنْ يَطْلُبَ الْمُسْلِمُ الدَّلِيلَ الْبُرْهَانِيَّ عَلَى أَيِّ خَبَرٍ يَسْمَعُهُ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِيحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَنَّ الْإِنْسَانَ مَسْئُولٌ أَمَامَ اللَّهِ ﷻ وَمُحَاسَبٌ عَلَى كُلِّ صَغِيرٍ وَجَلِيلٍ: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

(١) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ٢٣ - ٢٦)، باختصار.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تفسير سورتي (الحجرات) و(ق)، وَذِكْرُ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (المحاضرة الثانية)، الإثنتين ٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ٣٠ -

نَهَى الْإِسْلَامُ أَتْبَاعَهُ أَنْ يُطْلِقُوا الْكَلَامَ عَلَى عَوَاهِينِهِ، وَيُلْغُوا عُقُولَهُمْ عِنْدَ كُلِّ كَلَامٍ وَشَائِعَةٍ، وَيَجَانِبُوا تَفْكِيرَهُمْ عِنْدَ كُلِّ ذَائِعَةٍ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَنْسَاقُوا وَرَاءَ كُلِّ نَاعِقٍ، نَهَاهُمْ أَنْ يُصَدِّقُوا كُلَّ دَاعٍ مَارِقٍ.

عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي عَوَاقِبِ الْإِسَاعَةِ، وَأَنْ يَعُودَ مَرَّةً وَمَرَّةً وَمَرَّةً وَمَرَّاتٍ إِلَى آيَةِ سُورَةِ الْحُجْرَاتِ: ﴿أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

كُلُّ خَبَرٍ يَنْشُرُهُ الْإِنْسَانُ مِمَّا يُثِيرُ الْفِتْنَةَ أَوْ الْغَوْعَاءَ، أَوْ يُثِيرُ التَّسَخُّطَ، أَوْ يُسَبِّبُ شَتْمًا أَوْ أذِيَّةً لِأَيِّ إِنْسَانٍ بغيرِ وَجْهِ حَقٍّ، أَوْ يُنْبِئُ بَعْضَ النَّاسِ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الشَّرِّ كَانُوا عَنْهُ غَافِلِينَ؛ لَا يَجُوزُ نَشْرُهُ، وَنَاشِرُهُ آثِمٌ، يَحْمِلُ إِثْمَ كُلِّ مَا تَسَبَّبَ بِهِ خَبْرُهُ.

وَاللَّهُ -تَعَالَى- ذَمَّ كُلَّ نَاشِرٍ لِلْأَخْبَارِ الَّتِي تُزْعَعُ أَمْنُ النَّاسِ، وَتُثِيرُ الْخَوْفَ، وَتَدْعُو إِلَى الْفَوْضَى فِي الْمُجْتَمَعِ؛ لِأَنَّ السُّوقَةَ وَعَامَّةَ النَّاسِ لَا يَصْلُحُونَ لِمِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَلَا لِأُمُورِ السِّيَاسَةِ، وَلَيْسَ لِعَامَّةِ النَّاسِ أَنْ يَلُوكُوا أَلْسِنَتَهُمْ بِسِيَاسَةِ وُلاةِ الْأُمُورِ.

السِّيَاسَةُ لَهَا نَاسُهَا، وَلَوْ أَنَّ السِّيَاسَةَ صَارَتْ تَلَاكُ بَيْنَ أَلْسِنِ عَامَّةِ النَّاسِ لَفَسَدَتِ الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ الْعَامِّيَّ لَيْسَ عِنْدَهُ عِلْمٌ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ عَقْلٌ.

الْعَامَّةُ لَيْسُوا كَأُولِي الْأَمْرِ وَأُولِي الرَّأْيِ وَالْمَشُورَةِ، فَلَيْسَ الْكَلَامُ فِي السِّيَاسَةِ مِنَ الْمَجَالَاتِ الْعَامَّةِ الَّتِي يَتَكَلَّمُ فِيهَا أَفْرَادُ الْمُجْتَمَعِ جَمِيعًا!!

مَنْ أَرَادَ أَنْ تَكُونَ الْعَامَّةُ مُشَارِكَةً لِرُؤَاةِ الْأُمُورِ فِي سِيَاسَاتِهَا، وَفِي رَأْيِهَا
وَفِكْرِهَا؛ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا، وَخَرَجَ عَنْ هَدْيِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ مُذِيعًا؛ كَلَّمَا سَمِعَ عَنْ خَبَرٍ
مِنْ خَوْفٍ أَوْ أَمْنٍ أَدَاعَهُ، بَلْ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْخَيْرِ أَنْ يَكْتُمَ هَذَا الْخَبَرَ الَّذِي
حَصَلَ (١). (*)



(١) فَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ: (١ / ١٠، رقم ٥)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْإِشَاعَاتُ وَهَدْمُ الْمُجْتَمَعَاتِ» - الْجُمُعَةُ ٢٩ مِنْ رَجَبٍ

رَحْمَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْأُمَّةِ وَنِعْمَةُ الْإِيمَانِ

إِنَّ أَكْبَرَ الْمُنَنِ: أَنْ يُحِبَّ اللَّهُ الْإِيمَانَ لِلْعَبْدِ، وَيَزِيَنَهُ فِي قَلْبِهِ، وَيُذِيَقَهُ حَلَاوَتَهُ، وَتَقَادَ جَوَارِحَهُ لِلْعَمَلِ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ؛ وَيُغْنِصَ اللَّهُ إِلَيْهِ أَصْنَافَ الْمُحَرَّمَاتِ. (*)

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ٧].

«هَذِهِ الْآيَةُ جَاءَتْ بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَتْمِينَ﴾ (٦) وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَبَبُ مَا سَبَقَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَلَغَهُ عَنْ قَوْمٍ مَا لَيْسَ فِيهِمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ -تَعَالَى- بِالتَّكْدِ مِنَ الْأَخْبَارِ إِذَا جَاءَ بِهَا مَنْ لَا تُعْرَفُ عَدَالَتُهُ، وَكَأَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَرَادُوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُعَاقِبَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَلَغَهُ عَنْهُمْ مَا بَلَغَهُ.

وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَفْعَلْ بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾؛ وَلَكِنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ التَّوْضِيحِ وَالْبَيَانِ لِشَجَرَةِ الْإِيمَانِ» لِلْعَلَّامَةِ السَّعْدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (الْمَحَاضِرَةُ الْأُولَى)، السَّبْتُ ٥ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٥ هـ | ٩-١١-٢٠١٣ م.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ﴾؛ أَي: لَشَقَّ عَلَيْكُمْ مَا تَطْلُبُونَهُ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ، وَهَذَا لَهُ أَمْثَلَةٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ بِأَصْحَابِهِ فِي رَمَضَانَ، يُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ الْقِيَامِ، فَانْصَرَفُوا وَقَدْ بَقِيَ مِنَ اللَّيْلِ مَا بَقِيَ، وَقَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ نَفَلْتَنَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا»؛ يَعْنِي: طَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يَقُومَ بِهِمْ كُلَّ اللَّيْلِ.

وَلَكِنَّهُ ﷺ قَالَ لَهُمْ: «مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ؛ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ»^(١)، وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْعَنْتِ وَالْمَشَقَّةِ.

وَمِنْهَا: أَنْ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بَحْثُوا عَنْ أَمْرِهِ فِي السَّرِّ - يَعْنِي: فِيمَا لَا يَظْهَرُ لِلنَّاسِ -، وَهُوَ الْعَمَلُ الَّذِي يَفْعَلُهُ فِي بَيْتِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ، فَكَانَهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَأَمَّا هُمْ؛ فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ ذَلِكَ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَنَا أَصُومُ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ الثَّانِي: أَنَا أَقُومُ وَلَا أَنَامُ، وَقَالَ الثَّلَاثُ: أَنَا لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ».

فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَمَّا أَنَا فَأَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ؛ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: (٢/ ٥٠، رَقْم ١٣٧٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ: (٣/ ١٦٠، رَقْم ٨٠٦)، وَالنَّسَائِيُّ: (٣/ ٢٠٢، رَقْم ١٦٠٥)، وَابْنُ مَاجَةَ: (١/ ٤٢٠، رَقْم ١٣٢٧)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٩/ ١٠٤، رَقْم ٥٠٦٣)، وَمُسْلِمٌ: (٢/ ١٠٢٠، رَقْم ١٤٠١)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَحَدَّرَهُمْ أَنْ يَعْمَلُوا عَمَلًا يَشُقُّ عَلَيْهِمْ.

وَمِنْ ذَلِكَ - أَيْضًا - : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ أَبِيهِ - ، أَنَّهُ بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ قَوْلَهُ : إِنَّهُ لَيَصُومَنَّ النَّهَارَ ، وَلَيَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَاشَ ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : «أَنْتَ قُلْتَ هَذَا؟» .

قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : «إِنَّكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ» (١) ، ثُمَّ أَرْشَدَهُ لِمَا هُوَ أَفْضَلُ وَأَهْوَنُ .

وَالْحَاصِلُ : أَنَّهُ يُوجَدُ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَنْ لَهُ هِمَّةٌ عَالِيَةٌ ؛ لَكِنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَا يُطِيعُهُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَشُقُّ عَلَيْهِمْ لَوْ أَنَّهُ أَطَاعَهُمْ» (٢) . (*) .

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ إِلَّا يَمُنَّ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّشِدُونَ ﴿٧﴾ فَضَلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ :
وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ ، وَحَسَنَهُ وَقَرَّبَهُ مِنْكُمْ ، وَأَدْخَلَهُ فِي قُلُوبِكُمْ حَتَّى اخْتَرْتُمُوهُ ، وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ بِاللَّهِ ، وَالْخُرُوجَ عَنْ طَاعَتِهِ مِمَّا يَدْخُلُ فِي كِبَائِرِ الْإِثْمِ وَالْمَعَاصِي الَّتِي لَا تَتَجَاوَزُ حُدُودَ الصَّغَائِرِ ، أُولَئِكَ الْمُؤْمِنُونَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ : (٩ / ٩٤ ، رَقْم ٥٠٥٢) ، وَمُسْلِمٌ : (٢ / ٨١٥ - ٨١٧ ، رَقْم ١١٥٩) .

(٢) «تَفْسِيرُ ابْنِ عَثِيمِينَ» : (ص ٢٨ - ٢٩) ، بِاخْتِصَارٍ .

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى : «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجْرَاتِ) وَ(ق) ، وَذَكَرْتُ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (الْمَحَاضِرَةُ الثَّانِيَّةُ) ، الْإِثْنَيْنِ ٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ٣٠ -

الْمُحِبِّ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانَ، الْمَزِينِ فِي قُلُوبِهِمْ.. هُمْ الْمُهْتَدُونَ إِلَى مَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.

وَهَذَا الْخَيْرُ الَّذِي حَصَلَ لَكُمْ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً عَلَيْكُمْ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِكُمْ وَبِمَا فِي قُلُوبِكُمْ، حَكِيمٌ فِي تَدْبِيرِ أُمُورِ خَلْقِهِ. (*)

«قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: مَا ارْتَبَاطُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْأَيْمَنَ﴾ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ﴾؟

وَالجَوَابُ: أَنَّكُمْ تُطِيعُونَهُ -أَي: الرَّسُولَ- عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِيمَا يُخَالِفُكُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ، فَتَقَدَّمُونَ طَاعَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يُخَالِفُكُمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ، وَزِينَهُ فِي قُلُوبِكُمْ.

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْأَيْمَنَ﴾؛ أَي: جَعَلَهُ مَحْبُوبًا فِي قُلُوبِكُمْ، ﴿وَزِينَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ بِحَيْثُ لَا تَتْرَكُونَهُ بَعْدَ أَنْ تَقُومُوا بِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ فِعْلَ الْإِنْسَانِ الشَّيْءَ لِلْمَحَبَّةِ قَدْ يَكُونُ مَحَبَّةً عَارِضَةً، لَكِنْ إِذَا زَيْنَ لَهُ الشَّيْءُ ثَبَتَ فِي الْمَحَبَّةِ وَدَامَتْ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿حَبَبٌ إِلَيْكُمْ الْأَيْمَنَ﴾ وَهَذَا فِي الْقَلْبِ، ﴿وَزِينَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ أَيْضًا فِي الْقَلْبِ، لَكِنْ إِذَا زَيْنَ الشَّيْءُ الْمَحْبُوبُ لِلْإِنْسَانِ؛ فَإِنَّهُ يَسْتَمِرُّ عَلَيْهِ، وَيَثْبُتُ عَلَيْهِ.

﴿وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾: كَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ الَّذِي هُوَ مُقَابِلُ الْإِيمَانِ، وَالْفُسُوقَ الَّذِي هُوَ مُقَابِلُ الْإِسْتِقَامَةِ، وَالْعِصْيَانَ الَّذِي هُوَ مُقَابِلُ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الحجرات:

الإِدْعَانِ، وَهَذَا تَدْرُجٌ مِنَ الْأَعْلَى إِلَى مَا دُونَ؛ فَالْكُفْرُ أَعْظَمُ مِنَ الْفِسْقِ، وَالْفِسْقُ أَعْظَمُ مِنَ الْعِصْيَانِ.

فَالْكُفْرُ هُوَ الْخُرُوجُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِالْكُلِّيَّةِ، وَأَمَّا الْفِسْقُ؛ فَهُوَ دُونَ الْكُفْرِ؛ لَكِنَّهُ فِعْلٌ كَبِيرَةٌ؛ كَأَن يَفْعَلَ الْإِنْسَانُ كَبِيرَةً مِنَ الْكَبَائِرِ وَلَمْ يَتَّبِعْ مِنْهَا؛ كَالزُّنَا، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَالسَّرِقَةِ، وَالْقَذْفِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَالْعِصْيَانُ: هُوَ الصَّغَائِرُ الَّتِي تُكْفَرُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر»^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

﴿أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾؛ أُولَئِكَ: الْمَشَارُ إِلَيْهِمْ مَنْ حَبَبَ اللَّهُ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانَ، وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِهِمْ، وَكَرَّهَ إِلَيْهِمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ﴿هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾؛ يَعْنِي: الَّذِينَ سَلَكُوا طَرِيقَ الرُّشْدِ، وَالرُّشْدُ فِي الْأَصْلِ: حُسْنُ التَّصَرُّفِ، وَهُوَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ بِحَسَبِهِ، فَالرُّشْدُ فِي الْمَالِ: أَنْ يُحْسِنَ الْإِنْسَانُ التَّصَرُّفَ فِيهِ، وَلَا يَبْدُلُهُ فِي غَيْرِ فَائِدَةٍ، وَالرُّشْدُ فِي الدِّينِ: هُوَ الْإِسْتِقَامَةُ عَلَى دِينِ اللَّهِ ﷻ.

فَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ حَبَبَ اللَّهُ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانَ، وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِهِمْ، وَكَرَّهَ إِلَيْهِمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ، وَهُنَا تَجِدُ هَذِهِ الْأَفْعَالَ كُلَّهَا مُضَافَةً إِلَى اللَّهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ بَعْدَهَا: ﴿فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ﴾؛ يَعْنِي: أَنَّ اللَّهَ أَفْضَلَ عَلَيْكُمْ فَضْلًا؛ أَيُّ: تَفْضُلًا مِنْهُ، وَلَيْسَ بِكَسْبِكُمْ، وَلَكِنَّهُ مِنَ اللَّهِ ﷻ، وَلِكَيْ يُعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- أَعْلَمُ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (١ / ٢٠٩، رقم ٢٣٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ، وَأَعْلَمَ حَيْثُ يَجْعَلُ الْإِيمَانَ فِي الشَّخْصِ، فَمَنْ عَلِمَ اللَّهُ مِنْهُ حُسْنَ النِّيَّةِ، وَحُسْنَ الْقَصْدِ وَالْإِحْلَاصِ؛ حَبَبَ إِلَيْهِ الْإِيمَانَ، وَزَيَّنَهُ فِي قَلْبِهِ، وَكَرَّهُ إِلَيْهِ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ اللَّهُ مِنْهُ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُولُ: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، وَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاَعْلَمَ أَنَّهُ يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ [المائدة: ٤٩]، فَالذُّنُوبُ سَبَبٌ لِلْمُخَالَفَةِ وَالْعِصْيَانِ، فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَفَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَأَنْعَمَ عَلَيْهِمْ نِعْمَةَ الدِّينِ هُمُ الَّذِينَ وَفَّقُوا لِلْحَقِّ.

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَضَلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً﴾؛ يَعْنِي: إِنْعَامًا مِنْهُ عَلَيْهِمْ، وَالنِّعْمَةُ نِعْمَتَانِ: نِعْمَةٌ فِي الدُّنْيَا، وَنِعْمَةٌ فِي الْآخِرَةِ، فَنِعْمَةُ الدُّنْيَا مُتَّصِلَةٌ بِنِعْمَةِ الْآخِرَةِ فِي حَقِّهِمْ.

وَأَمَّا الْكُفَّارُ؛ فَهُمْ مُنْعَمُونَ فِي الدُّنْيَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿٢٥﴾ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿٢٦﴾ وَنِعْمَةً كَانُوا فِيهَا فَكَاهِنٍ﴾ [الدخان: ٢٥-٢٧]؛ أَي: تَنْعَمُ، فَهَؤُلَاءِ الْكُفَّارُ عَلَيْهِمْ نِعْمَةٌ فِي الدُّنْيَا؛ لَكِنْ فِي الْآخِرَةِ عَلَيْهِمُ الْعَذَابُ وَاللَّعْنَةُ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ -، أَمَّا الْمُؤْمِنُ؛ فَإِنَّهُ يَحْصُلُ عَلَى النِّعْمَتَيْنِ جَمِيعًا؛ عَلَى نِعْمَةٍ فِي الدُّنْيَا، وَنِعْمَةٍ فِي الْآخِرَةِ؛ حَتَّى وَإِنْ كَانَ فَقِيرًا، أَوْ كَانَ مَرِيضًا، أَوْ كَانَ عَقِيمًا، أَوْ لَا نَسَبَ لَهُ وَلَا جَاهَ.. فَإِنَّهُ فِي نِعْمَةٍ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

وَخُلَاصَةُ الْكَلَامِ فِي النِّعْمَةِ؛ أَنَّ هُنَاكَ نِعْمَتَيْنِ: نِعْمَةٌ عَامَّةٌ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ؛ الْكَافِرِ وَالْمُؤْمِنِ، وَالْفَاسِقِ وَالْمُطِيعِ، وَنِعْمَةٌ خَاصَّةٌ لِلْمُؤْمِنِ، وَهَذِهِ النِّعْمَةُ

الْخَاصَّةُ تَتَّصِلُ بِنِعْمَةِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَأَمَّا الْأَوْلَى؛ فَإِنَّهَا خَاصَّةٌ بِنِعْمَةِ الدُّنْيَا فَقَطُّ؛ لَتَقُومَ عَلَى الْكُفَّارِ الْحُجَّةُ.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾: هَذَانِ اسْمَانِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ يَقْرِنُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا دَائِمًا: الْعِلْمُ وَالْحِكْمَةُ، عَلِيمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، فَعَلِمَ اللَّهُ -تَعَالَى- مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، وَالْإِنْسَانُ إِذَا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ -حَتَّى مَا يُضْمِرُهُ فِي قَلْبِهِ، حَتَّى مَا يُخْفِيهِ فِي حَنَائِيَا صَدْرِهِ-؛ فَإِنَّهُ يَخَافُ وَيَرْهَبُ وَيَهْرَبُ مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ ﷻ، وَلَا يَقُولُ قَوْلًا يُغْضِبُ اللَّهَ، وَلَا يَفْعَلُ فِعْلًا يُغْضِبُ اللَّهَ، وَلَا يُضْمِرُ عَقِيدَةً تُغْضِبُ اللَّهَ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ يَعْلَمُ ذَلِكَ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ.

وَأَمَّا الْحَكِيمُ؛ فَهُوَ ذُو الْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ، وَالْحِكْمَةُ هِيَ: أَنَّ جَمِيعَ مَا يَحْكُمُ بِهِ جَلَّ وَعَلَا مُوَافِقٌ وَمُطَابِقٌ لِلْمَصَالِحِ، مَا مِنْ شَيْءٍ يَحْكُمُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا وَهُوَ حِكْمَةٌ عَظِيمَةٌ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿حِكْمَةٌ بَلَغَةٌ فَمَا تُغْنِ الْذُرُّ﴾ [القمر: ٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ [التين: ٨]

فَمَعْنَى الْحَكِيمِ؛ أَي: ذُو الْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ، وَلَهُ مَعْنَى آخَرَ، وَهُوَ: ذُو الْحُكْمِ التَّامِّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- لَهُ الْحُكْمُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠] (١). (*)



(١) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ٢٩ - ٣٣)، باختصارٍ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجُرَاتِ) وَ(ق)»، وَذِكْرُ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ (الْمَحَاضِرَةُ الثَّانِيَّةُ)، الْإِثْنَيْنِ ٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ٣٠ -

إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ وَأُخُوَّةُ الْمُؤْمِنِينَ

لَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَرْسَى دَعَائِمَ الدِّينِ، وَأَقَامَ أَسَاسَ الْمِلَّةِ الْمَتِينِ، وَأَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسَّ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ؛ وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ، بَعْدَ أَنْ أَرْسَى اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مَعَالِمَ الْمِلَّةِ الْغَرَاءِ، وَبَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ الْمَحَجَّةَ، وَأَقَامَ الْحُجَّةَ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(١).

وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْأُخُوَّةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَبَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَالْبَنِيَانِ الْمَرْصُوصِ، كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ، «مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ»^(٢).

(١) جزء من حديث أبي بكرة رضي الله عنه، المتقدم في خطبة يوم النحر، الذي أخرجه مسلم في «الصحیح»: ١٣٠٥/٣ رقم (١٦٧٩)، وفيه: «...، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، فَلَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا - أَوْ ضَلَالًا - يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَنْ يُبَلِّغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٦٠١١)، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٢٥٨٦)، مِنْ حَدِيثِ: النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه، بَلْفِظٍ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى»، وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ، بَلْفِظٍ: «تَرَى

وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ «الْمُسْلِمَ لِلْمُسْلِمِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا - وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ﷺ» - (١). (*) .

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١].

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ بِامْتِثَالِ أَوْامِرِهِ، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾: أَصْلِحُوا مَا بَيْنَكُمْ مِنَ التَّشَاحُنِ، وَالتَّقَاطُعِ، وَالتَّدَابُرِ؛ بِالتَّوَادُدِ، وَالتَّحَابِّ، وَالتَّوَاصُلِ، فَبِذَلِكَ تَجْتَمِعُ كَلِمَتُكُمْ، وَيَزُولُ مَا يَحْصُلُ بِسَبَبِ التَّقَاطُعِ؛ مِنَ التَّخَاصُمِ، وَالتَّشَاجُرِ، وَالتَّنَازُعِ.

وَيَدْخُلُ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ: تَحْسِينُ الْخَلْقِ لَهُمْ، وَالْعَفْوُ عَنِ الْمُسِيئِينَ مِنْهُمْ؛ فَإِنَّهُ -بِذَلِكَ- يَزُولُ كَثِيرٌ مِمَّا يَكُونُ فِي الْقُلُوبِ مِنَ الْبُغْضَاءِ وَالتَّدَابُرِ» (٣). (*) (٢).

المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد... الحديث، وفي رواية لمسلم: «المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحُمى والسهر»، وفي رواية له أيضا: «المسلمون كرجل واحد، إن اشتكى عينه اشتكى كله، وإن اشتكى رأسه اشتكى كله».

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رَقْم ٤٨١ و ٢٤٤٦ و ٦٠٢٦)، وَمُسْلِمٌ (رَقْم ٢٥٨٥)، مِنْ حَدِيثِ:

أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، بَلْفِظٍ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُتِنَةٌ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٠هـ |

٢٧-١١-٢٠٠٩م.

(٣) «تيسير الكريم الرحمن»: ص ٣١٥.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «التَّسَامُحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ جُمَادَى

الْآخِرَةِ ١٤٣٨هـ | ١٠-٣-٢٠١٧م.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ^٢ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ

تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠].

فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ إِذَا اخْتَلَفَا وَاقْتَتَلَا، وَاتَّقُوا اللَّهَ فَلَا تَعْصُوهُ، وَلَا تُخَالِفُوا أَمْرَهُ؛ رَجَاءُ أَنْ تَنَالُوا رَحْمَتَهُ جَلَّ وَعَلَا. (*).

﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى فَعَنَيْتُمَا الَّتِي بَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩].

«طَائِفَتَانِ: مُفْرَدُهَا طَائِفَةٌ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ، وَقَوْلُهُ: ﴿اقْتَتَلُوا﴾ جَمْعٌ، وَإِنَّمَا جَمَعَ؛ لِأَنَّ الطَّائِفَةَ تَشْتَمِلُ عَلَى أَفْرَادٍ كَثِيرِينَ؛ فَلِذَلِكَ صَحَّ أَنْ يَعُودَ الضَّمِيرُ عَلَى مَثْنَى؛ مُرَاعَاةً لِلْمَعْنَى؛ وَإِلَّا لَكَانَ مُقْتَضَى اللُّغَةِ أَنْ يَقُولَ: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلَا)؛ لِيُطَابِقَ الضَّمِيرُ مَرْجِعَهُ، لَكِنَّهُ عَادَ إِلَيْهِ بِالْمَعْنَى.

وَإِلَّا اقْتِتَالُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ لَهُ أَسْبَابٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَالشَّيْطَانُ قَدْ يَسَّ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ؛ وَلَكِنَّهُ رَضِيَ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ^(٢) كَمَا عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي «الصَّحِيحِ»، يُحَرِّشُ بَيْنَهُمْ حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا، فَإِذَا حَصَلَ الْإِقْتِتَالُ؛

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصِرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» - [الحجرات:

[١٠].

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٤ / ٢١٦٦، رقم ٢٨١٢)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ (رضي الله عنه)، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَ أَنْ يُعْبَدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ».

فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الْآخِرِينَ الصُّلْحَ بَيْنَهُمَا؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾؛ أَي: اسْعُوا إِلَى الصُّلْحِ بِكُلِّ وَسِيلَةٍ؛ حَتَّىٰ وَلَوْ كَانَ بِبَدْلِ الْمَالِ، وَالتَّنَازُلِ عَنِ الْحَقِّ لِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرَ؛ لِأَنَّ الصُّلْحَ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ أَنْ يَتَنَازَلَ أَحَدُ الطَّرَفَيْنِ عَمَّا يُرِيدُ مِنْ كَمَالِ حَقِّهِ؛ وَإِلَّا لَمَا تَمَّ الصُّلْحُ؛ وَلِهَذَا لَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ وَقَالَ: ﴿وَأَحْضِرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨].

لِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ يُرِيدُ أَنْ يُتِمَّ قَوْلَهُ؛ فَلَا بُدَّ مِنَ التَّنَازُلِ، فَإِذَا أَصْلَحْنَا بَيْنَهُمَا، ثُمَّ حَصَلَ بَغْيِي؛ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَإِنْ بَغْتِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَفْتِنُوا الَّتِي تَبَغِي﴾؛ يَعْنِي: لَوْ فُرِضَ أَنَّهُ بَعْدَ الصُّلْحِ عَادَتْ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ تُقَاتِلُ الْأُخْرَى؛ فَهُنَا لَا صُلْحَ، بَلْ نُقَاتِلُ الَّتِي تَبَغِي ﴿حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾؛ أَي: حَتَّىٰ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، وَأَمْرُ اللَّهِ؛ يَعْنِي: دِينُهُ وَشَرْعُهُ.

فَانظُرْ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ الْإِصْلَاحِ، فَإِذَا تَمَّ الصُّلْحُ، وَبَغْتِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى؛ وَجَبَ أَنْ تُسَاعِدَ الْمَبْغِيَّ عَلَيْهَا، فَتُقَاتِلُ مَعَهَا ﴿فَإِنْ فَاءَتْ﴾؛ فَإِنَّهُ يَجِبُ الْكَفُّ عَنِ قِتَالِهِمْ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نُجْهَزَ عَلَى جَرِيحٍ، وَلَا أَنْ نَتَّبِعَ مُدْبِرًا، وَلَا أَنْ نَسْلُبَ مَالًا، وَلَا أَنْ نَسْبِي ذُرِّيَّةً؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ مُؤْمِنُونَ.

﴿فَإِنْ فَاءَتْ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾؛ أَي: فَإِنْ فَاءَتْ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَاتَلْنَاهَا، وَرَجَعَتْ وَوُضِعَتْ الْحَرْبُ؛ وَجَبَ أَنْ نُصَلِّحَ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ، وَهَذَا غَيْرُ الْإِصْلَاحِ الْأَوَّلِ، الْإِصْلَاحُ الْأَوَّلُ لِيُوقَفَ الْقِتَالُ، وَهَذَا الْإِصْلَاحُ بِالتَّقْدِيرِ، فَنَنْظُرُ مَاذَا تَلَفَ عَلَىٰ كُلِّ طَائِفَةٍ، ثُمَّ نُسَوِّي بَيْنَهُمَا.

ثُمَّ قَالَ ﷺ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾: هَذَا كَالْتَعْلِيلِ لِقَوْلِهِ: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾؛ يَعْنِي: إِنَّمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْنَا الْإِصْلَاحَ بَيْنَ الطَّائِفَتَيْنِ الْمُقْتَتِلَتَيْنِ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ إِخْوَةٌ، الطَّائِفَتَانِ الْمُقْتَتِلَتَانِ هُمَا أَخَوَانِ، وَنَحْنُ -أَيْضًا- إِخْوَةٌ لَهُمْ؛ حَتَّى مَعَ الْقِتَالِ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: أَلَيْسَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(١). وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحِينَ»، وَالْكَافِرُ لَيْسَ أَخًا لِلْمُؤْمِنِ!!

فَالْجَوَابُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْكُفْرَ الَّذِي ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ، فَلَيْسَ كُلُّ مَا أَطْلَقَ الشَّرْعُ عَلَيْهِ أَنَّهُ كُفْرٌ يَكُونُ كُفْرًا، فَهَذَا صَرَّحَ اللَّهُ ﷻ بِأَنَّ هَاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ الْمُقْتَتِلَتَيْنِ إِخْوَةٌ لَنَا، مَعَ أَنْ قِتَالَ الْمُؤْمِنِ كُفْرٌ، فَيُقَالُ: هَذَا كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِئْتِنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»^(٢). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الطَّاعِنَ فِي النَّسَبِ وَالنَّيَّاحَةَ عَلَى الْمَيِّتِ لَا يُكْفِرَانِ كُفْرًا أَكْبَرَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْكُفْرَ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ -فِي الْكِتَابِ وَفِي السُّنَّةِ- كُفْرَانِ: كُفْرٌ مُخْرِجٌ عَنِ الْمِلَّةِ، وَكُفْرٌ لَا يُخْرِجُ عَنِ الْمِلَّةِ.

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات ١٠]: وَفِي هَذَا مِنَ الْحَمْلِ عَلَى الْعَطْفِ عَلَى هَاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ الْمُقْتَتِلَتَيْنِ مَا هُوَ ظَاهِرٌ فِي قَوْلِهِ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (١ / ١١٠، رقم ٤٨)، وَمُسْلِمٌ: (١ / ٨١، رقم ٦٤)، مِنْ حَدِيثِ: بِنِ

مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (١ / ٨٢، رقم ٦٧)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

﴿إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ كَمَا أَنَّكَ تُصْلِحُ بَيْنَ أَخَوَيْكَ الْأَشِقَاءِ مِنَ النَّسَبِ
فَأَصْلِحْ بَيْنَ أَخَوَيْكَ فِي الْإِيمَانِ.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠]؛ يَعْنِي: اتَّقُوا اللَّهَ - تَعَالَى - بِأَنْ
تَفْعَلُوا مَا أَمَرَكُمْ بِهِ، وَتَتْرَكُوا مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ؛ لِأَنَّكُمْ إِذَا قُمْتُمْ بِهَذَا فَقَدْ اتَّخَذْتُمْ وَقَايَةً
مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَهَذِهِ هِيَ التَّقْوَى، وَعَلَى هَذَا كَلَّمَا سَمِعْتَ كَلِمَةَ (تَقْوَى) فِي
الْقُرْآنِ؛ فَالْمَعْنَى: أَنَّهَا اتَّخَذُ وَقَايَةً مِنْ عَذَابِ اللَّهِ بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ.

﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾؛ أَي: لِيُرْحَمَكُمْ اللَّهُ ﷻ إِذَا اتَّقَيْتُمُوهُ» (١). (*)



(١) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ٣٣ - ٣٦)، باختصارٍ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَيَّ: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجْرَاتِ) وَ(ق)، وَذِكْرُ مَا
فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (المحاضرة الثانية)، الإثنين ٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ٣٠-

التَّحذِيرُ مِنَ السُّخْرِيَّةِ وَاللَّمْزِ وَالتَّنَابُزِ بِالْأَلْقَابِ

«قَالَ اللَّهُ ﷻ فِي جُمْلَةٍ مَا بَيَّنَّ لِعِبَادِهِ مِنَ الْأَدَابِ وَالْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا يُنَادُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا يُسَاءُ مِنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ [الحجرات: ١١].»

السُّخْرِيَّةُ: هِيَ الْإِسْتِهْزَاءُ وَالْإِزْدِرَاءُ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ: أَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- جَعَلَ النَّاسَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا طَبَقَاتٍ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ؎ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخِرِيًّا﴾ [الزخرف: ٣٢]؛ أَي: لِيَسْخَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الْمَصَالِحِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ هُنَا: الْإِسْتِهْزَاءُ.

وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ؕ وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢١].

إِذَا ثَبَتَ هَذَا التَّفْضِيلُ بَيْنَ النَّاسِ؛ فَهُمْ يَتَفَاوَسُونَ فِي الْعِلْمِ، فَبَعْضُهُمْ أَعْلَمُ مِنْ بَعْضٍ فِي عُلُومِ الشَّرِيعَةِ، وَعُلُومِ الْوَسِيلَةِ إِلَىٰ عُلُومِ الشَّرِيعَةِ؛ كَعُلُومِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ النَّحْوِ وَالبَلَاغَةِ وَغَيْرِهَا، وَهُمْ يَتَفَاوَسُونَ فِي الرِّزْقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ بَسِطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ، وَهُمْ يَتَفَاوَسُونَ فِي

الْأَخْلَاقِ، فَمِنْهُمْ ذُووُ الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ الْعَالِيَةِ، وَمِنْهُمْ ذُووُ ذَلِكَ، وَهُمْ يَتَفَاضَلُونَ فِي الْخَلْقَةِ، مِنْهُمْ السَّوِيُّ الْخَلْقَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ ذُووُ ذَلِكَ، وَيَتَفَاضَلُونَ كَذَلِكَ فِي الْحَسَبِ، مِنْهُمْ مَنْ هُوَ ذُو حَسَبٍ وَنَسَبٍ، وَمِنْهُمْ ذُووُ ذَلِكَ؛ فَهَلْ يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْخَرَ مِمَّنْ ذُووُهُ؟!!

يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرَنَّ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ﴾؛ فَيَخَاطِبُنَا جَلَّ وَعَلَا بِوَصْفِ الْإِيمَانِ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وَيَنْهَانَا أَنْ يَسْخَرَ بَعْضُنَا مِنْ بَعْضٍ؛ لِأَنَّ الْمَفْضَلَ هُوَ اللَّهُ ﷻ، وَإِذَا كَانَ هُوَ اللَّهُ؛ لَزِمَ مِنْ سُخْرِيَّتِكَ بِهَذَا الشَّخْصِ الَّذِي هُوَ ذُووُكَ أَنْ تَكُونَ سَاخِرًا بِتَقْدِيرِ اللَّهِ ﷻ.

فَلِمَاذَا تَسْخَرُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي هُوَ ذُووُكَ فِي الْعِلْمِ، أَوْ فِي الْمَالِ، أَوْ فِي الْخُلُقِ، أَوْ فِي الْخَلْقَةِ، أَوْ فِي الْحَسَبِ، أَوْ فِي النَّسَبِ؟! لِمَاذَا تَسْخَرُ مِنْهُ؟! أَلَيْسَ الَّذِي أَعْطَاكَ الْفَضْلَ هُوَ اللَّهُ الَّذِي حَرَمَهُ هَذَا - فِي تَصَوُّرِكَ -؟! لِمَاذَا؟!!

وَلِهَذَا قَالَ ﷻ: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ﴾: رَبِّ سَاخِرِ الْيَوْمِ مَسْخُورٌ مِنْهُ فِي الْغَدِ، وَرَبِّ مَفْضُولِ الْيَوْمِ يَكُونُ فَاضِلًا فِي الْغَدِ، وَهَذَا شَيْءٌ مُّشَاهِدٌ.

إِذْنًا؛ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَأَدَّبَ بِمَا أَدَّبَهُ اللَّهُ بِهِ، فَلَا يَسْخَرُ مِنْ غَيْرِهِ؛ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْهُ، ﴿وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءِ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾: وَنَصَّ عَلَى النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ بِالتَّفْصِيلِ؛ حَتَّى لَا يَقُولَ أَحَدٌ: (إِنَّ هَذَا خَاصٌّ بِالرِّجَالِ) لَوْ ذَكَرَ الرِّجَالُ وَحَدَهُمْ، أَوْ خَاصٌّ بِالنِّسَاءِ وَحَدَهُنَّ.

وَهَذَا الْأَدَبُ عَامٌّ لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ، وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ طَالِبِ عِلْمٍ أَنْ يَكُونَ أَوَّلَ مَنْ يَمَثِلُ أَمْرَ اللَّهِ ﷻ، وَيَجْتَنِبُ نَهْيَهُ؛ لِأَنَّهُ مَسْئُولٌ عَنْ ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُ كَغَيْرِهِ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ.

وَالثَّانِي: أَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ قُدْوَةٌ، أَيُّ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ فَسَوْفَ يَقْتَدِي بِهِ النَّاسُ، وَيَحْتَجُونَ بِهِ، فَإِذَا كَانَ طَالِبُ الْعِلْمِ هُوَ الَّذِي يَسْخَرُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، أَوْ مِمَّنْ دُونَ الْعُلَمَاءِ؛ فَهَذِهِ بَلِيَّةٌ فِي الْوَاقِعِ، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا خَالَفَ غَيْرَهُ أَنْ يَلْتَمَسَ لَهُ الْعُذْرَ، ثُمَّ يَتَّصِلُ بِهَذَا الْمُخَالَفِ وَيَبْحَثُ مَعَهُ؛ فَرُبَّمَا يَكُونُ الْحَقُّ مَعَ مَنْ خَالَفَهُ، وَيُنَاقِشُهُ بِأَدَبٍ وَاحْتِرَامٍ وَهُدُوءٍ؛ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الْحَقُّ، وَأَمَّا سُخْرِيَتُهُ مِمَّنْ خَالَفَ رَأْيَهُ أَوْ رَأْيَ شَيْخِهِ؛ فَهَذَا غَلَطٌ.

وَكُلُّ إِنْسَانٍ يُخَالَفُكَ فِي قَوْلِكَ فَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْكَ أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى أَحْسَنِ الْمَحَامِلِ، وَأَنَّ هَذَا اجْتِهَادُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ ﷻ سَيَأْجُرُهُ عَلَى اجْتِهَادِهِ إِذَا أَخْطَأَ، وَإِنْ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، ثُمَّ تَتَّصِلُ بِهِ وَتُنَاقِشُهُ، وَلَا تَسْتَحِيهِ؛ فَرُبَّمَا تَبَيَّنَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَكَ، فَتَكُونُ لَكَ مَنَّةٌ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ، وَرُبَّمَا يَتَبَيَّنُ لَكَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَهُ، فَيَكُونُ لَهُ مَنَّةٌ عَلَيْكَ، وَأَمَّا السُّخْرِيَّةُ؛ فَهَذَا لَيْسَ مِنْ آدَابِ طَالِبِ الْعِلْمِ؛ بَلْ وَلَا مِنْ آدَابِ الْمُؤْمِنِ مَعَ أَخِيهِ.

هَذَا مُتَعَلِّقٌ بِالْأَخْطَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْخَطَأِ أَحَدٌ، الْمَعْصُومُ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكُلُّ مَنْ دُونَ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُرَدُّ.

فَالْمُرَادُ لَا أَهْلَ الْبِدْعِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ الْأَخْطَاءُ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا الْعُلَمَاءُ أَوْ الَّتِي يُخَالَفُونَ فِيهَا بَعْضَ النُّصُوصِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ.

﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [الحجرات: ١١]؛ اللَّمَزُ: الْعَيْبُ؛ بَانَ تَقَوْلٌ: فَلَانَ بَلِيدٌ، فَلَانَ طَوِيلٌ، فَلَانَ قَصِيرٌ، فَلَانَ أَسْوَدٌ، فَلَانَ أَحْمَرٌ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يُعَدُّ عَيْبًا (١).

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ فُسِّرَ بِمَعْنَيْنِ:

الْمَعْنَى الْأَوَّلُ: لَا يَلْمِزُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَّا بِمَنْزِلَةِ نَفْسِ الْإِنْسَانِ، أَحْوَكُ بِمَنْزِلَةِ نَفْسِكَ، فَإِذَا لَمَزْتَهُ فَكَأَنَّكَ لَمَزْتَ نَفْسَكَ.

وَالْمَعْنَى الثَّانِي: لَا تَلْمِزْ أَخَاكَ؛ لِأَنَّكَ إِذَا لَمَزْتَهُ لَمَزْتَكَ، فَلَمَزْتُكَ إِيَّاهُ سَبَبٌ لِكَوْنِهِ يَلْمِزُكَ؛ وَحِينَئِذٍ تَكُونُ كَأَنَّكَ لَمَزْتَ نَفْسَكَ، وَعَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ» (٢).

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟!!

قَالَ: «يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ» (٣). وَالْحَدِيثُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيحِ».

(١) وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ: (٤ / ٢٦٩، رَقْم ٤٨٧٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ: (٤ / ٦٦٠ - ٦٦١، رَقْم ٢٥٠٢ و ٢٥٠٣)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا، تَعْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ: «لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً لَوْ مَزَجْتَ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجْتَهُ». قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَكَذَا صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»: (٣ / ٧٧، رَقْم ٢٨٣٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٣ / ١٥٦٧، رَقْم ١٩٧٨)، مِنْ حَدِيثِ: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (١٠ / ٤٠٣، رَقْم ٥٩٧٣)، وَمُسْلِمٌ: (١ / ٩٢ - ٩٣، رَقْم ٩٠)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» الْحَدِيثُ.

عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ فِي الْآيَةِ: تَحْرِيمُ عَيْبِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَعِيبَ أَخَاكَ بِصِفَةِ خَلْقِيَّةٍ وَلَا بِصِفَةِ خَلْقِيَّةٍ، أَمَّا الصِّفَةُ الْخَلْقِيَّةُ الَّتِي تَعُودُ إِلَى الْخَلْقَةِ؛ فَإِنَّ عَيْبَكَ إِيَّاهُ فِي الْحَقِيقَةِ عَيْبٌ لِحَالِهِ ﷺ، فَالَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ هُوَ اللَّهُ ﷻ، وَالَّذِي جَعَلَهُ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ هُوَ اللَّهُ ﷻ، وَالْإِنْسَانُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُكْمَلَ خَلْقَتَهُ.. فَيَكُونُ الطَّوِيلُ قَصِيرًا، أَوْ الْقَصِيرُ طَوِيلًا، أَوْ الْقَبِيحُ جَمِيلًا، أَوْ الْجَمِيلُ قَبِيحًا.

فَأَنْتَ إِذَا لَمَزْتَ إِنْسَانًا، وَعَيْبْتَهُ فِي خَلْقَتِهِ؛ فَقَدْ عَيْبْتَ الْخَالِقَ فِي الْوَاقِعِ؛ وَلِهَذَا لَوْ وَجَدْنَا جِدَارًا مَبْنِيًّا مَائِلًا وَعَبْنَا الْجِدَارَ؛ فَعَيْنُنَا فِي الْحَقِيقَةِ لِبَانِي الْجِدَارِ، إِذْنُ؛ إِذَا عَيْبْتَ إِنْسَانًا فِي خَلْقَتِهِ؛ فَكَأَنَّمَا عَيْبْتَ الْخَالِقَ ﷻ. فَالْمَسْأَلَةُ حَاطِرَةٌ..

أَمَّا عَيْبُهُ بِالْخُلُقِ بَأَن يَكُونَ هَذَا الرَّجُلُ سَرِيعَ الْغَضَبِ، شَدِيدَ الْإِنْتِقَامِ، بِذِيءِ اللَّسَانِ؛ فَلَا تَعِيبُهُ؛ لِأَنَّهُ رَبَّمَا إِذَا عَيْبْتَهُ ابْتَلَكَ اللَّهُ بِالْعَيْبِ نَفْسِهِ. لَكِنْ إِذَا وَجَدْتَ فِيهِ سُوءَ خُلُقٍ فَالْوَاجِبُ النَّصِيحَةُ؛ أَنْ تَتَّصَلَ بِهِ إِنْ كَانَ يُمَكِّنُ الْإِتِّصَالَ بِهِ، وَتُبَيِّنَ لَهُ مَا كَانَ بِهِ مِنْ عَيْبٍ، أَوْ أَنْ تَكْتُبَ لَهُ كِتَابًا: رِسَالَةً بِاسْمِكَ، أَوْ بِاسْمِ نَاصِحٍ -مَثَلًا-.

﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾؛ يَعْنِي: لَا يَنْبِزُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا بِاللَّقَبِ، فَتَقُولُ لَهُ - مَثَلًا -: يَا فَاسِقُ، يَا فَاجِرُ، يَا كَافِرُ، يَا شَارِبَ الْخَمْرِ، يَا سَارِقُ، يَا زَانِي، لَا تَفْعَلْ هَذَا؛ لِأَنَّكَ إِذَا نَبَزْتَهُ بِاللَّقَبِ؛ فِيمَا أَنْ يَكُونَ اللَّقَبُ فِيهِ، وَإِمَّا أَلَّا يَكُونَ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ فَقَدْ ارْتَكَبْتَ هَذَا النَّهْيَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَّتَهُ وَارْتَكَبْتَ النَّهْيَ أَيْضًا.

ثُمَّ قَالَ ﷺ: ﴿بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾؛ يَعْنِي: بِئْسَ لَكُمْ أَنْ تَنْقَلُوا مِنْ وَصْفِ الْإِيمَانِ إِلَى وَصْفِ الْفُسُوقِ، فَإِذَا ارْتَكَبْتُمْ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ؛ صِرْتُمْ فَسَقَةً، فَاَلْإِنْسَانُ إِذَا ارْتَكَبَ كَبِيرَةً وَاحِدَةً مِنَ الْكَبَائِرِ صَارَ فَاسِقًا، وَإِذَا ارْتَكَبَ صَغِيرَةً وَكَرَّرَهَا وَأَصْرَرَ عَلَيْهَا صَارَ فَاسِقًا، فَلَا تَجْعَلْ نَفْسَكَ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَكَمَالِ الْإِيمَانِ فَاسِقًا.

هَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْجُمْلَةَ جُمْلَةٌ إِنْشَائِيَّةٌ تُفِيدُ الدَّمَّ، وَمَا أَفَادَ الدَّمَّ فَإِنَّهُ مِنْهَيٌّ عَنْهُ بِلَا شَكٍّ.

فَاسْتَفَدْنَا مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: تَحْرِيمَ السُّخْرِيَّةِ، وَتَحْرِيمَ لَمَزِ الْغَيْرِ، وَتَحْرِيمَ التَّنَابُزِ بِالْأَلْقَابِ، وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ فَهُوَ فَاسِقٌ بَعْدَ أَنْ كَانَ مُؤْمِنًا.

﴿بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَّبِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾؛ يَعْنِي: مَنْ كَانَ يَفْعَلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الثَّلَاثَةَ وَلَمْ يَتَّبِ؛ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ، فَالَّذِي لَا يَتُوبُ يَكُونُ ظَالِمًا، وَ«الظُّلْمُ - كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ظَلَمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١). أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

وَإِذَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ؛ فَهَؤُلَاءِ الظُّلْمَةُ لَيْسَ لَهُمْ نُورٌ، فَيَجِبُ الْحَذَرُ مِمَّا نَهَى اللَّهُ ﷻ عَنْهُ؛ لِأَنَّكَ أَيُّهَا الْعَبْدُ عَبْدُ اللَّهِ، تَأْتِمُرُ بِأَمْرِهِ، وَتَنْتَهِي عَنْ نَهْيِهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٥/ ١٠٠، رقم ٢٤٤٧)، وَمُسْلِمٌ: (٤/ ١٩٩٦، رقم ٢٥٧٩)، مِنْ

حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا مَعْنَى التَّوْبَةِ؟

فَنَقُولُ: التَّوْبَةُ مِنَ الْعَبْدِ: أَنْ يَتَّقِلَ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَى طَاعَتِهِ، وَالتَّوْبَةُ مِنَ اللَّهِ: أَنْ يَقْبَلَ اللَّهُ مِنَ الْعَبْدِ، فَيُدَلِّ سَيِّئَاتِهِ حَسَنَاتٍ^(١). (*)

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءِ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

«هَذَا أَيْضًا مِنْ حُقُوقِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ؛ أَلَّا يَسْخَرَ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ بِكُلِّ كَلَامٍ وَقَوْلٍ وَفِعْلٍ دَالٍّ عَلَىٰ تَحْقِيرِ الْأَخِ الْمُسْلِمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ لَا يَجُوزُ، وَهُوَ دَالٌّ عَلَىٰ إِعْجَابِ السَّاخِرِ بِنَفْسِهِ، وَعَسَىٰ أَنْ يَكُونَ الْمَسْخُورُ بِهِ خَيْرًا مِنَ السَّاخِرِ، وَهُوَ الْغَالِبُ وَالْوَاقِعُ، فَإِنَّ السُّخْرِيَّةَ لَا تَقَعُ إِلَّا مِنْ قَلْبِ مُمْتَلِيٍّ مِنْ مَسَاوِي الْأَخْلَاقِ، مُتَحَلٍّ بِكُلِّ خُلُقٍ ذَمِيمٍ، مُتَخَلٍّ مِنْ كُلِّ خُلُقٍ كَرِيمٍ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِحَسَبِ أَمْرِي مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُحَقَّرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»^(٣) مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ٢٨ - ٤٢)، باختصار يسير.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجْرَاتِ) وَ(ق)، وَذِكْرُ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (المحاضرة الثانية)، الإثنتين ٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ٣٠-٦-٢٠١٤م.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٤/ ١٩٨٦، رقم ٢٥٦٤).

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾؛ أَي: لَا يَعْـبُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَاللَّمْزُ: بِالْقَوْلِ، وَالْهَمْزُ: بِالْفِعْلِ، وَكِلَاهُمَا مَنْهِيٌّ عَنْهُ حَرَامٌ، مُتَوَعَّدٌ عَلَيْهِ بِالنَّارِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَبِئْسَ لِكُلِّ هَمْزٍ لَمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١] الْآيَةُ، وَسُمِّيَ الْأَخَ الْمُسْلِمُ نَفْسًا لِأَخِيهِ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ هَكَذَا حَالَهُمْ كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ، وَلِأَنَّهُ إِذَا هَمَزَ غَيْرُهُ؛ أَوْجَبَ لِلْغَيْرِ أَنْ يَهْمِزَهُ، فَيَكُونُ هُوَ الْمَتَسَبِّبَ لِذَلِكَ.

﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾؛ أَي: لَا يُعَيِّرُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، وَلَا يُلَقِّبُهُ بِلِقَبٍ ذَمٌّ يَكْرَهُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهِ وَهَذَا هُوَ التَّنَابُرُ، وَأَمَّا الْأَلْقَابُ غَيْرُ الْمَذْمُومَةِ فَلَا تَدْخُلُ فِي هَذَا.

﴿بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾؛ أَي: بِسْمَا تَبَدَّلْتُمْ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ بِشَرَائِعِهِ وَمَا تَقْتَضِيهِ بِالْإِعْرَاضِ عَنْ أَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ بِاسْمِ الْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ، الَّذِي هُوَ التَّنَابُرُ بِالْأَلْقَابِ.

﴿وَمَنْ لَمْ يَبْ فَاؤْلَيْكَ هُمْ الظَّالِمُونَ﴾: وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَى الْعَبْدِ؛ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَيَخْرُجَ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، بِاسْتِحْلَالِهِ وَالِاسْتِغْفَارِ، وَالْمَدْحِ لَهُ مُقَابَلَةً عَلَى ذَمِّهِ إِيَّاهُ.

﴿وَمَنْ لَمْ يَبْ فَاؤْلَيْكَ هُمْ الظَّالِمُونَ﴾؛ فَالنَّاسُ قِسْمَانِ: ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ غَيْرُ تَائِبٍ، وَتَائِبٌ مُفْلِحٌ، وَلَا ثُمَّ قِسْمٌ ثَالِثٌ غَيْرُهُمَا (١). (*)



(١) «تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ»: (ص ٨٠٠)، باختصار وتصرف يسير.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيْقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجُرَاتِ) وَ(ق)، وَذِكْرُ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (الْمَحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ)، الثَّلَاثَاءُ ٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١-٧-٢٠١٤ م.

التَّحذِيرُ مِنْ سُوءِ الظَّنِّ وَالتَّجَسُّسِ وَالعِيبَةِ

عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُقَدِّمَ حُسْنَ الظَّنِّ بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ، ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ [النور: ١٢].

وَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» (١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَرْفَعُهُ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا». (*)

«وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]؛ الظَّنُّ: هُوَ أَنْ يَكُونَ لَدَى الْإِنْسَانِ احْتِمَالًا أَنْ يَتَرَجَّحَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، وَهُنَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: اجْتَنِبُوا الظَّنَّ كُلَّهُ؛ لِأَنَّ الظَّنَّ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: ظَنُّ خَيْرٍ بِالْإِنْسَانِ، وَهَذَا مَطْلُوبٌ: أَنْ تَظُنَّ بِإِخْوَانِكَ خَيْرًا مَا دَامُوا أَهْلًا لِذَلِكَ، وَهُوَ الْمُسْلِمُ الَّذِي ظَاهِرُهُ الْعَدَالَةُ؛ فَإِنَّ هَذَا يُظَنُّ بِهِ خَيْرًا، وَيُثْنَى عَلَيْهِ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ إِسْلَامِهِ وَأَعْمَالِهِ.

(١) «صحيح البخاري» (رقم ٦٠٦٦) ومواضع، و«صحيح مسلم» (رقم ٢٥٦٣).
(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الإشاعات وهدم المجتمعات» - الجمعة ٢٩ من رجب

الْقِسْمُ الثَّانِي: ظَنُّ السُّوءِ، وَهَذَا يَحْرُمُ بِالنِّسْبَةِ لِمُسْلِمٍ ظَاهِرُهُ الْعَدَالَةُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ أَنْ تَظُنَّ بِهِ ظَنُّ السُّوءِ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ الْعُلَمَاءُ، فَقَالُوا -رَحِمَهُمُ اللَّهُ-: يَحْرُمُ ظَنُّ السُّوءِ بِمُسْلِمٍ ظَاهِرُهُ الْعَدَالَةُ.

أَمَّا ظَنُّ السُّوءِ بِمَنْ قَامَتِ الْقَرِينَةُ عَلَى أَنَّهُ أَهْلٌ لِذَلِكَ؛ فَهَذَا لَا حَرَجَ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَظُنَّ السُّوءَ بِهِ.

﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾؛ وَقَدْ تُوْحِي هَذِهِ الْجُمْلَةُ أَنَّ أَكْثَرَ الظَّنِّ لَيْسَ بِإِثْمٍ، وَهُوَ مُنْطَبِقٌ تَمَامًا عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ وَقَسَّمْنَاهُ؛ أَنَّ الظَّنَّ نَوْعَانِ: ظَنُّ خَيْرٍ، وَظَنُّ سُوءٍ، ثُمَّ ظَنُّ السُّوءِ لَا يَجُوزُ إِلَّا إِذَا قَامَتِ الْقَرِينَةُ عَلَى وُجُودِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾؛ فَمَا هُوَ الظَّنُّ الَّذِي لَيْسَ بِإِثْمٍ؟

هُوَ ظَنُّ الْخَيْرِ، وَظَنُّ السُّوءِ الَّذِي قَامَتِ عَلَيْهِ الْقَرِينَةُ.. فَهَذَا لَيْسَ بِإِثْمٍ؛ لِأَنَّ ظَنُّ الْخَيْرِ هُوَ الْأَصْلُ، وَظَنُّ السُّوءِ الَّذِي قَامَتِ عَلَيْهِ الْقَرِينَةُ.. هَذَا -أَيْضًا- أَيْدَتْهُ الْقَرِينَةُ» (١). (*) .

إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ آفَاتِ الطَّرِيقِ وَمُهْلِكَاتِ الْقُلُوبِ: سُوءَ الظَّنِّ، وَسُوءَ الظَّنِّ: اعْتِقَادُ جَانِبِ الشَّرِّ، وَتَرْجِيحُهُ عَلَى جَانِبِ الْخَيْرِ فِيمَا يَحْتَمِلُ الْأَمْرَيْنِ مَعًا.

(١) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ٤٨ - ٥٠)، باختصار يسير.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجْرَاتِ) وَ(ق)، وَذِكْرُ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (المُحَاضَرَةُ الثَّلَاثَةُ)، الثَّلَاثَاءُ ٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١-

وَهُوَ مِنَ الصِّفَاتِ الدَّمِيمَةِ الَّتِي تَجْلِبُ الضَّغَائِنَ وَالْكَدَرَ وَالْهَمَّ لِلْفَرْدِ،
وَتُفْسِدُ الْمَوَدَّةَ بَيْنَ النَّاسِ، فَتَجِدُ بَعْضَ النَّاسِ يُسِيءُ الظَّنَّ فِي الْآخَرِينَ،
وَيَحْسِبُ كُلَّ صَيِّحَةٍ وَكُلَّ مَكْرُوهٍ يُقْصَدُ بِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُسِيءُ الظَّنَّ بِالْعُلَمَاءِ
وَالصُّلَحَاءِ وَأَصْحَابِ الْفَضْلِ؛ لِأَعْرَاضِ شَخْصِيَّةٍ، وَأَمْرَاضِ دَاخِلِيَّةٍ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يُصَنِّفُ الْعُلَمَاءَ عَلَى هَذَا، فَيَقُولُ: هَذَا عَالِمٌ سُلْطَةً! وَهَذَا عَالِمٌ
يُفْتِي بِكَذَا لِيَحْصَلَ عَلَى كَذَا! وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: هَذَا عَالِمٌ بِالطَّلَاقِ وَبِالْحَيْضِ
وَالنَّفَاسِ! وَهَذَا عَالِمٌ بِدَوْرَاتِ الْمِيَاهِ! إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَزْعُمُونَ وَيَفْتَرُونَ!!
وَقَدْ نَهَى اللَّهُ ﷻ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ
إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

وَقَالَ عليه السلام: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ» (١).

وَقَالَ الشَّاعِرُ الْقَدِيمُ:

إِذَا سَاءَ فِعْلُ الْمَرْءِ سَاءَتْ ظُنُونُهُ وَصَدَقَ مَا يَعْتَادُهُ مِنْ تَوْهَمِهِ
وَعَادَى مُحِبِّيهِ لِقَوْلِ عِدَاتِهِ وَأَصْبَحَ فِي لَيْلٍ مِنَ الشَّكِّ مُظْلِمٌ (٢)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٩/ ١٩٨، رقم ٥١٤٣)، وَمُسْلِمٌ: (٤/ ١٩٨٥، رقم ٢٥٦٣)، مِنْ

حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي عنه.

(٢) هَذَانِ الْبَيْتَانِ مِنَ الْبَحْرِ الطَّوِيلِ، لِشَاعِرِ الزَّمَانِ الْأَدِيبِ: أَحْمَدُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ حَسَنِ، أَبِي

الطَّيِّبِ الْكُوفِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِالْمُتَنَبِّيِّ، الْمَتُوفِي سَنَةَ ٣٥٤ هـ، وَالْبَيْتُ فِي «دِيَوَانِهِ»:

(ص ٤٥٩ - ٤٦٠)، فِي قَصِيدَةٍ قَالَ فِي مَطْلَعِهَا:

وَعَدَّ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ^(١) سُوءَ الظَّنِّ مِنَ الْكِبَائِرِ الْبَاطِلَةِ، وَقَالَ: «يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ مَعْرِفَتَهَا لِيُعَالِجَ زَوَالَهَا؛ لِأَنَّ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ مِنْهَا؛ لَمْ يَلْقَ اللهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ، وَأَنَّهُ يَذُمُّ عَلَيْهَا الْعَبْدُ أَعْظَمَ مِمَّا يَذُمُّ عَلَى الزَّانِي، وَالسَّرِيقَةَ، وَشُرْبَ الْخَمْرِ؛ لِإِعْظَمِ مَفْسَدَتِهَا، وَسُوءِ أَثْرِهَا، وَتَدْوُمِ بَحِيثِ تَصَبُّحِ حَالًا وَهَيْئَةً رَاسِخَةً فِي الْقَلْبِ، بِخِلَافِ آثَارِ مَعَاصِي الْجَوَارِحِ الَّتِي تَزُولُ بِالتَّوْبَةِ، وَالِاسْتِغْفَارِ، وَالْحَسَنَاتِ الْمَاحِيَةِ»^(٢).

وَقَدْ ذَكَرَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ أَنَّ الظَّنَّ فِي الْقُرْآنِ عَلَى أَوْجِهِ مِنْهَا:

* التُّهْمَةُ: وَمِنْهَا قَوْلُهُ -تَعَالَى- فِي (التَّكْوِيرِ): ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ [التكوير: ٢٤]؛ أَي: بِمُتَّهَمٍ.

* وَمِنْهَا: الْكَذِبُ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ -تَعَالَى- فِي (النَّجْمِ): ﴿إِنْ يَنْبَغُونَ إِلَّا الْأَظْنَطُ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُعْنَى مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: ٢٨].

وَأَمَّا أَنْوَاعُ الظَّنِّ؛ فَقَدْ قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «الظَّنُّ ظَنَانٌ؛ ظَنُّ إِثْمٍ، وَظَنُّ لَيْسَ بِإِثْمٍ، فَأَمَّا الَّذِي هُوَ إِثْمٌ؛ فَالَّذِي يَظُنُّ ظَنًّا وَيَتَكَلَّمُ بِهِ، وَأَمَّا الَّذِي لَيْسَ بِإِثْمٍ؛ فَالَّذِي يَظُنُّ وَلَا يَتَكَلَّمُ بِهِ»^(٣).

وَأُمٌّ وَمَنْ يَمَّمْتُ خَيْرُ مِيَمٍ
إِذَا لَمْ أَبْجَلْ عِنْدَهُ وَأَكْرَمٍ

فِرَاقٌ وَمَنْ فَارَقْتُ غَيْرُ مَدَمٍ
وَمَا مَنَزَلُ اللَّذَاتِ عِنْدِي بِمَنَزَلٍ

(١) هُوَ: الْهَيْتِيُّ.

(٢) «الزواجر عن اقتراف الكبائر»: (١ / ١٣٠ - ١٣١)، باختصار يسير.

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: (٤ / ٣٥٦، رقم ١٩٨٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ»: (٧ / ١٦).

وَالظَّنُّ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأُمُورِ مَذْمُومٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا يَنْبَغُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [يونس: ٣٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

قَالَ ابْنُ قَدَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- (١): «فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَظَنَّ بِالْمُسْلِمِ شَرًّا إِلَّا إِذَا انْكَشَفَ أَمْرٌ لَا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ، فَإِنْ أَخْبَرَكَ بِذَلِكَ عَدْلٌ فَمَالَ قَلْبَكَ إِلَى تَصْدِيقِهِ؛ كُنْتَ مَعْدُورًا؛ لِأَنَّكَ لَوْ كَذَّبْتَهُ؛ كُنْتَ قَدْ أَسَأْتَ الظَّنَّ بِالْمُخْبِرِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُحْسِنَ الظَّنَّ بِوَاحِدٍ وَتُسيِّئَهُ بِآخَرَ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ تَبْحَثَ: هَلْ بَيْنَهُمَا عَدَاوَةٌ وَحَسَدٌ؟ فَتَطَّرُقَ التُّهْمَةُ حِينَئِذٍ بِسَبَبِ ذَلِكَ.

وَمَتَى خَطَرَ لَكَ خَاطِرُ سُوءٍ عَلَى مُسْلِمٍ؛ فَيَنْبَغِي أَنْ تَزِيدَ فِي مُرَاعَاتِهِ، وَتَدْعُو لَهُ بِالْخَيْرِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَغِيظُ الشَّيْطَانَ وَيُدْفَعُهُ عَنْكَ، فَلَا يُلْقِي إِلَيْكَ خَاطِرَ السُّوءِ؛ خِيفَةً مِنْ اسْتِغَالِكَ بِالْإِدْعَاءِ وَالْمُرَاعَاةِ، وَإِذَا تَحَقَّقْتَ هَفْوَةَ مُسْلِمٍ؛ فَاَنْصَحْهُ فِي السَّرِّ.

وَاعْلَمْ أَنَّ مِنْ ثَمَرَاتِ سُوءِ الظَّنِّ: التَّجَسُّسُ؛ فَإِنَّ الْقَلْبَ لَا يَقْنَعُ بِالظَّنِّ، بَلْ يَطْلُبُ التَّحْقِيقَ، فَيَسْتَعِلُّ بِالتَّجَسُّسِ، وَذَلِكَ مِنْهَيْبٌ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ يُوصِلُ إِلَى هَتِكِ سِرِّ الْمُسْلِمِ، وَلَوْ لَمْ يَنْكَشِفْ لَكَ؛ كَانَ قَلْبُكَ أَسْلَمَ لِلْمُسْلِمِ».

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢): «أَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنًّا سَوْءًا فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ، وَعَرَفَ مُوجِبَ حَمْدِهِ وَحِكْمَتِهِ، فَمَنْ قَنَطَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَأَيْسَ مِنْ رَوْحِهِ،

(١) «مختصر منهاج القاصدين»: (ص ١٧٢).

(٢) «زاد المعاد»: (٣/ ٢٠٦).

فَقَدْ ظَنَّ بِه ظَنَّ السَّوِّءِ؛ فَلْيَعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتَّبِعْ إِلَى اللَّهِ
وَيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوِّءِ.

وَلَوْ فَتَشَّتْ مَنْ فَتَشَّتْ؛ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى الْقَدْرِ وَمَلَامَةً لَهُ، يَقُولُ:
إِنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا!! فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْبِرٌ، وَفَتَّشَ نَفْسَكَ.. هَلْ
أَنْتَ سَالِمٌ!!؟

فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالِكَ نَاجِيًّا^(١)»^(٢).

وَصَفْوَةُ الْقَوْلِ: أَنَّ الظَّنَّ الْمُحَرَّمَ هُوَ سُوءُ الظَّنِّ بِاللَّهِ - تَعَالَى -، وَيُقَابِلُهُ
وَجُوبٌ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ.

حُرْمَةُ الظَّنِّ كَذَلِكَ بِالْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ ظَاهَرَهُمُ الْعَدَالَةُ، وَالْمَطْلُوبُ حُسْنُ
الظَّنِّ بِهِمْ.

الظَّنُّ الْمُبَاحُ هُوَ الَّذِي يَعْرُضُ فِي قَلْبِ الْمُسْلِمِ فِي أَخِيهِ بِسَبَبِ مَا يُوجِبُ
الرَّيْبَةَ، وَهَذَا الظَّنُّ لَا يُحَقِّقُ^(٣).

سُوءُ الظَّنِّ بِالْمُؤْمِنِينَ.. مَا أَفْطَعَ أَثَرَهُ!! وَمَا أَشَدَّ خَطَرَهُ!! وَرَبَّمَا قَضَى الْمَرْءُ
عُمُرَهُ كُلَّهُ فِي صَحْرَاءَ مُوحِشَةٍ وَيَبْدَاءَ قَاحِلَةٍ بِلَا أُنَيْسٍ وَلَا جَلِيسٍ، وَلَا مُنَاجٍ وَلَا
خَلِيلٍ وَلَا حَبِيبٍ؛ حَتَّى إِذَا أَخَذَ الْإِيَّاسُ مِنْ قَلْبِهِ كُلَّ مَا خَذَ، وَعَدَّتْ عَلَيْهِ عَوَادِي

(١) هَذَا الْبَيْتُ مِنَ الْبَحْرِ الطَّوِيلِ، لِلشَّاعِرِ: غَيْلَانَ بْنِ عُقْبَةَ، أَبِي الْحَارِثِ، الْمَعْرُوفُ بِ(ذِي
الرُّمَّةِ)، الْمَتُوفِي سَنَةِ ١١٧هـ، وَالْبَيْتُ فِي «دِيَوَانِهِ»: (ص ٢٩٢).

(٢) «زَادَ الْمَعَادَ»: (٣/ ٢٠٦ - ٢١١)، بِاخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ.

(٣) «نَضْرَةُ النِّعَمِ»: (١٠/ ٤٦٥٢ - ٤٦٥٤)، بِاخْتِصَارٍ يَسِيرٍ.

الظُّنُونِ وَالْقُتُوبِ؛ أَبْصَرَ مَنْ عَاشَ مَا سَلَفَ مِنْ عُمُرِهِ يَهْفُو إِلَيْهِ، وَمَصَّتْ رُوحَهُ إِلَيْهِ تَحْنُو عَلَيْهِ، وَوَدَّ لَوْ كَانَ مِنْهُ مَكَانَ السُّوَيْدَاءِ مِنْ قَلْبِهِ، فَأَتْرَعَهُ مِنْ صَفْوِ وَدَادِهِ وَمَوْفُورِ حُبِّهِ، ثُمَّ عَدَتْ عَلَيْهِ خَوَاطِرُ سُوءِ الظَّنِّ، تَسُوقُهَا شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، وَهِيَ خُصُومٌ لِمَنْ أَحَبَّ، وَأَعْدَاءٌ لِمَنْ يُوَدُّ، فَمَكَّنَ لَهَا بِسُوءِ ظَنِّهِ فِي فُؤَادِهِ، فَصَارَ بِهَا خَصْمًا لِحُبِّهِ وَعَدُوًّا لِحِلِّهِ؛ وَلَكِنْ لَا يَسْتَيْنُ. (*)

وَقَدْ نَهَى اللَّهُ ﷻ عَنِ التَّجَسُّسِ، قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾؛ لَا تَفْتَشُوا عَنْ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوهَا، وَاتْرَكُوا الْمُسْلِمَ عَلَى حَالِهِ، وَاسْتَعْمَلُوا التَّغَافُلَ عَنْ أَحْوَالِهِ الَّتِي إِذَا فَتَشْتَ ظَهَرَ مِنْهَا مَا لَا يَنْبَغِي (٢).

وَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» (٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَرْفَعُهُ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا». (*) (٢/).

«التَّجَسُّسُ: طَلَبُ الْمَعَايِبِ مِنَ الْغَيْرِ؛ أَيُّ: إِنَّ الْإِنْسَانَ يَنْظُرُ وَيَتَصَنَّتْ وَيَتَسَمَّعُ؛ لَعَلَّهُ يَسْمَعُ شَرًّا مِنْ أَحِيهِ، أَوْ لَعَلَّهُ يَنْظُرُ سُوءًا مِنْ أَحِيهِ!!

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرًا مِنْ خُطْبَةٍ: «سُوءُ الظَّنِّ وَكَهْفُ الْمَطَارِيدِ» - الْجُمُعَةُ ٤ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٨ هـ | ٣-٣-٢٠١٧ م.

(٢) «تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ»: (ص ٨٠١).

(٣) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (رقم ٦٠٦٦) وَمَوَاضِعُ، وَ«صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (رقم ٢٥٦٣).

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْإِشَاعَاتُ وَهَدْمُ الْمُجْتَمَعَاتِ» - الْجُمُعَةُ ٢٩ مِنْ رَجَبِ ١٤٣٧ هـ | ٦-٥-٢٠١٦ م.

وَالَّذِي يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ: أَنْ يُعْرِضَ عَنْ مَعَايِبِ النَّاسِ، وَأَلَّا يَحْرِصَ عَلَى
الإِطْلَاعِ عَلَيْهَا.

فَلَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَتَجَسَّسَ، بَلْ يَأْخُذُ النَّاسَ عَلَى ظَاهِرِهِمْ مَا لَمْ تَكُنْ
هُنَاكَ قَرِينَةً تَدُلُّ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ الظَّاهِرِ.

وَفِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ مِنَ الْآيَةِ قِرَاءَةٌ أُخْرَى: (وَلَا تَحَسَّسُوا)؛ فَقِيلَ: مَعْنَاهُمَا
وَاحِدٌ - يَعْنِي: التَّجَسُّسَ وَالتَّحَسُّسَ -، وَقِيلَ: بَلْ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَعْنَى،
وَالْفَرْقُ: هُوَ أَنَّ التَّجَسُّسَ: أَنْ يُحَاوَلَ الْإِنْسَانُ الإِطْلَاعَ عَلَى الْعَيْبِ بِنَفْسِهِ،
وَالتَّحَسُّسَ: أَنْ يَلْتَمِسَهُ مِنْ غَيْرِهِ، فَيَقُولُ لِلنَّاسِ مَثَلًا: مَا تَقُولُونَ فِي فُلَانٍ؟! مَا
تَقُولُونَ فِي فُلَانٍ!!؟

وَعَلَى هَذَا؛ فَتَكُونُ الْقِرَاءَتَانِ مُبَيِّنَتَيْنِ لِمَعْنَيْنِ.. كِلَاهُمَا مِمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ؛ لِمَا
فِي هَذَا مِنْ إِشْغَالِ النَّفْسِ بِمَعَايِبِ الْآخَرِينَ، وَلِكَوْنِ الْإِنْسَانِ لَيْسَ لَهُ هَمٌّ إِلَّا أَنْ
يَطَّلَعَ عَلَى الْمَعَايِبِ؛ وَلِهَذَا مَنْ ابْتُلِيَ بِالتَّجَسُّسِ أَوْ بِالتَّحَسُّسِ تَجَدُّهُ فِي الْحَقِيقَةِ
قَلْقًا دَائِمًا فِي حَيَاتِهِ، وَيَنْشَغُلُ بِعُيُوبِ النَّاسِ عَنْ عُيُوبِهِ، وَلَا يَهْتَمُّ بِنَفْسِهِ، وَهَذَا
يُوجَدُ كَثِيرًا مِنْ بَعْضِ النَّاسِ الَّذِينَ يَأْتُونَ إِلَى فُلَانٍ وَإِلَى فُلَانٍ.. مَا تَقُولُ فِي
كَذَا؟! وَمَا تَقُولُ فِي كَذَا!!؟

فَتَجِدُ أَوْقَاتَهُمْ ضَائِعَةً بِلَا فَائِدَةٍ؛ بَلْ هِيَ ضَائِعَةٌ بِمَضَرَّةٍ؛ لِأَنَّ مَا وَقَعُوا فِيهِ
فَهُوَ مَعْصِيَةٌ لِلَّهِ ﷻ؛ هَلْ أَنْتَ وَكَيْلٌ عَنِ اللَّهِ ﷻ؟! تَبَحُّثُ عَنْ مَعَايِبِ عِبَادِهِ؟!!!

وَالْعَاقِلُ هُوَ الَّذِي يَتَحَسَّسُ مَعَايِبَ نَفْسِهِ، وَيَنْظُرُ مَعَايِبَ نَفْسِهِ لِيُصْلِحَهَا، لَا
أَنْ يَنْظُرَ فِي مَعَايِبِ الْغَيْرِ لِيُشِيعَهَا - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ -؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ
يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الدِّينِ ؕ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ١٩].

فَعَلَى كُلِّ حَالٍ؛ هَذِهِ آدَابٌ وَتَوْجِيهٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ إِلَى أَخْلَاقٍ فَاضِلَةٍ مَأْمُورٍ بِهَا،
وَأَخْلَاقٍ مِنْهِيَ عَنْهَا» (١). (*)

إِنَّ مِنْ أخطرِ آفاتِ اللِّسَانِ: الغَيْبَةُ، وَهِيَ: ذِكْرُ العَيْبِ بِظَهْرِ الغَيْبِ، ذِكْرُكَ
أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ؛ سِوَاءَ أَكَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ أَمْ لَمْ يَكُنْ.

قَالَ جَلَّ وَعَلَا فِي مُحْكَمِ التَّنْزِيلِ: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ
يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢].

أَيُّ: وَلَا يَقُلْ بَعْضُكُمْ فِي بَعْضٍ بِظَهْرِ الغَيْبِ مَا يَكْرَهُ؛ أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَكَلَ
لَحْمِ أَخِيهِ وَهُوَ مَيْتٌ!!

لَا شَكَّ أَنَّكُمْ تَكْرَهُونَ ذَلِكَ، وَتَعَافُهُ نُفُوسُكُمْ، وَتَتَقَرَّزُ مِنْهُ؛ فَأَكْرَهُوا -أَيْضًا-
اغْتِيَابَهُ وَذِكْرَهُ بِمَا يَكْرَهُ.

احْذَرِ الغَيْبَةَ فَهِيَ الفِسْقُ لَا رُخْصَةَ فِيهِ

إِنَّمَا المُغْتَابُ كَالْأَكْلِ مِنْ لَحْمِ أَخِيهِ (٣)

قَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: «الغَيْبَةُ مَرَعَى اللَّثَامِ».

(١) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ٥٠ - ٥١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَيَّ: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحَجَرَاتِ) وَ(ق)، وَذِكْرُ مَا
فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (المُحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ)، الثَّلَاثَاءُ ٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١ -
٧-٢٠١٤ م.

(٣) هذا من مجزوء الرمل، لِأبي القَاسِمِ بنِ عَبَّادٍ.

وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ: «لَا يَذْكُرُ النَّاسَ بِمَا يَكْرَهُونَ إِلَّا سِفْلَةً لَا دِينَ لَهُ»^(١).

وَالْغَيْبَةُ ذَاتُ أَسْمَاءٍ ثَلَاثَةٌ: الْغَيْبَةُ، وَالْإِفْكَ، وَالْبُهْتَانُ، فَإِذَا كَانَ فِي أَحْيِكَ مَا تَقُولُ فَهُوَ الْغَيْبَةُ، وَإِذَا كَانَ فِيهِ مَا بَلَغَكَ عَنْهُ فَهُوَ الْإِفْكَ، وَإِنْ قُلْتَ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ الْبُهْتَانُ.

هَكَذَا بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ الْغَيْبَةَ؛ فَهِيَ تَشْمَلُ كُلَّ مَا يُفْهَمُ مِنْهُ مَقْصُودُ الذَّمِّ؛ سَوَاءً أَكَانَ بِكَلَامٍ، أَمْ بِعَمَزَةٍ، أَمْ بِإِشَارَةٍ، أَمْ بِكِتَابَةٍ، وَالْإِجْمَاعُ مُنْعَقِدٌ عَلَى تَحْرِيمِ الْغَيْبَةِ، وَأَنَّهَا مِنَ الْكِبَائِرِ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢) فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْحُجُرَاتِ: «وَالْغَيْبَةُ مُحَرَّمَةٌ بِالْإِجْمَاعِ، وَلَا يُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَا رَجَحَتْ مَصْلَحَتُهُ، كَمَا فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَالنَّصِيحَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ».

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ^(٣): «الْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الْكِبَائِرِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ التَّوْبَةُ مِنْهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى».

وَهَذَا بَيْنٌ وَاضِحٌ فِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَيُّبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مِيتًا فَكْرَهُتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]. (*)

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو طَاهِرِ السَّلْفِيِّ فِي «الطَّبُورِيَّاتِ»: (٣/ ١١٣٧، رقم ١٠٥١).

(٢) «تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ»: (٧/ ٣٨٠).

(٣) «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ»: (١٦/ ٣٣٧).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ: الْغَيْبَةُ» - الْجُمُعَةُ ٢٦ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى

﴿وَلَا يَعْتَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾؛ الْغَيْبَةُ فَسَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، وَهَذَا تَفْسِيرٌ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُوَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِمُرَادِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كَلَامِهِ.

«ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»؛ سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ فِي خَلْقَتِهِ، أَوْ فِي خُلُقِهِ، أَوْ فِي أَحْوَالِهِ، أَوْ فِي عَقْلِهِ، أَوْ فِي ذِكَايَتِهِ، أَوْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ؛ مِثْلُ أَنْ تَقُولَ: فَلَانٌ قَبِيحُ الْمَنْظَرِ، دَمِيمٌ، فِيهِ كَذَا، وَفِيهِ كَذَا، تُرِيدُ مَعَايِبَ جِسْمِهِ، أَوْ فِي خُلُقِهِ.. بَأَنَّ تَقُولَ: فَلَانٌ أَحْمَقُ، سَرِيعُ الْغَضَبِ، سَيِّءُ التَّصَرُّفِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، أَوْ فِي خَلْقَتِهِ الْبَاطِنَةِ؛ كَأَنَّ تَقُولَ: فَلَانٌ بَلِيدٌ، فَلَانٌ لَا يَفْهَمُ، فَلَانٌ سَيِّءُ الْحِفْظِ، وَمَا أَشْبَهَ هَذَا.

وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا بِحَدِّ وَاضِحٍ بَيْنَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ؟

قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ»^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»؛ أَبِي: جَمَعْتَ بَيْنَ الْبُهْتَانِ وَالْغَيْبَةِ.

وَعَلَى هَذَا فَيَجِبُ الْكَفُّ عَنْ ذِكْرِ النَّاسِ بِمَا يَكْرَهُونَ؛ سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ فِيهِمْ، أَوْ لَيْسَ فِيهِمْ.

وَأَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا نَشَرْتَ عِيُوبَ أَخِيكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَسْلُطُ عَلَيْكَ مَنْ يَنْشُرُ عِيُوبَكَ، جَزَاءً وَفَاقًا، لَا تَظُنَّ أَنَّ اللَّهَ غَافِلٌ عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ، بَلْ سَيَسْلُطُ عَلَيْهِ مَنْ يُعَامِلُهُ بِمِثْلِ مَا يُعَامِلُ النَّاسَ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٤ / ٢٠٠١، رقم ٢٥٨٩)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لَكِنْ إِذَا كَانَتْ الْغَيْبَةُ لِلْمُصْلِحَةِ؛ فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهَا، وَلَا حَرَجَ فِيهَا؛ وَلِهَذَا لَمَّا جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْتَشِيرُهُ فِي رِجَالٍ خَطَبُوهَا؛ بَيْنَ مَعَايِبَ مَنْ يَرَى أَنْ فِيهِ عَيْبًا، فَقَدْ خَطَبَهَا ثَلَاثَةً: مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَبُو جَهْمِ بْنِ حَارِثٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ - أَيُّ: أَنَّهُ كَثِيرُ الْأَسْفَارِ وَالتَّرْحَالِ، أَوْ أَنَّهُ كَثِيرُ الضَّرْبِ لِلنِّسَاءِ -، انْكَحِيَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ»^(١).
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ».

فَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْبًا فِي هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ؛ لِلنَّصِيحَةِ وَبَيَانِ الْحَقِّ، وَلَا يُعَدُّ هَذَا غَيْبَةً بِلَا شَكٍّ؛ وَلِهَذَا لَوْ جَاءَ إِنْسَانٌ يَسْتَشِيرُكَ فِي مُعَامَلَةِ رَجُلٍ، قَالَ: فُلَانٌ يُرِيدُ أَنْ يُعَامِلَنِي بِبَيْعٍ، أَوْ شِرَاءٍ، أَوْ إِجَارَةٍ، أَوْ فِي تَزْوِيجٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَأَنْتَ تَعْرِفُ أَنَّ فِيهِ عَيْبًا؛ فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ تُبَيِّنَ لَهُ ذَلِكَ، وَلَا يُعَدُّ هَذَا - كَمَا يَقُولُ الْعَامَّةُ - مِنْ قَطْعِ الرِّزْقِ، بَلْ هُوَ مِنْ بَيَانِ الْحَقِّ.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ؛ يُسْتَشَنَى مِنَ الْغَيْبَةِ - وَهِيَ ذِكْرُ الرَّجُلِ بِمَا يَكْرَهُ - إِذَا كَانَ عَلَى سَبِيلِ النَّصِيحَةِ، وَمِنْهُ مَا يُذْكَرُ فِي كُتُبِ الرِّجَالِ؛ مَثَلًا: فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ سَيِّءُ الْحِفْظِ، فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ كَذُوبٌ، فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ فِيهِ كَذَا وَكَذَا، يَذْكُرُونَ مَا يَكْرَهُ مِنْ أَوْصَافِهِ؛ نَصِيحَةَ اللَّهِ - تَعَالَى - وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا كَانَ الْغَرَضُ مِنْ ذِكْرِكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ النَّصِيحَةَ؛ فَلَا بَأْسَ.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٢/ ١١١٤، رقم ١٤٨٠).

كَذَلِكَ لَوْ كَانَ الْعَرَضُ مِنْ ذَلِكَ الظُّلْمِ وَالتَّشْكِيِّ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا بَأْسَ بِهِ؛ كَأَنْ يَظْلِمَكَ رَجُلٌ، وَتَأْتِي إِلَى رَجُلٍ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُزِيلَ هَذِهِ الْمَظْلَمَةَ، فَتَقُولُ: فَلَانَ أَخَذَ مَالِي، فَلَانَ جَحَدَ حَقِّي، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَلَا بَأْسَ؛ فَإِنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُبَيْبَةَ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشْتَكِي زَوْجَهَا أَبَا سُفْيَانَ، تَقُولُ: إِنَّهُ رَجُلٌ شَحِيحٌ، لَا يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي.

فَقَالَ لَهَا الرَّسُولُ ﷺ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ»^(١).
وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»

فَذَكَرَتْ وَصْفًا يَكْرَهُهُ أَبُو سُفْيَانَ بِلَا شَكٍّ؛ وَلَكِنَّهُ مِنْ بَابِ التَّظْلَمِ وَالتَّشْكِيِّ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى- فِي كِتَابِهِ: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ [النساء: ١٤٨]؛ يَعْنِي: فَلَهُ أَنْ يَجْهَرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ لِإِزَالَةِ مَظْلَمَتِهِ.
﴿يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾.

يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾: هُوَ اللَّهُ ﷻ رَحِيمٌ، وَهُوَ -تَعَالَى- رَحْمَنٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَ الْأَسْمَانِ فِي أَعْظَمِ سُورَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ؛ فِي الْفَاتِحَةِ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِذَا ذُكِرَ الرَّحْمَنُ وَحْدَهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ [الفرقان: ٦٠]، أَوْ ذُكِرَ الرَّحِيمُ وَحْدَهُ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾؛ فَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ؛ يَعْنِي: أَنَّ الرَّحِيمَ وَالرَّحْمَنَ: ذُو

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٤/ ٤٠٥، رقم ٢٢١١)، وَمُسْلِمٌ: (٣/ ١٣٣٨ - ١٣٣٩، رقم

١٧١٤)، مِنْ حَدِيثِ: عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

الرَّحْمَةِ الْوَاسِعَةِ الشَّامِلَةِ، وَالرَّحْمَنُ إِذَا ذُكِرَ وَحْدَهُ كَذَلِكَ؛ هُوَ ذُو الرَّحْمَةِ الْوَاسِعَةِ الشَّامِلَةِ.

أَمَّا إِذَا اجْتَمَعَا جَمِيعًا؛ فَالرَّحْمَنُ بِاعْتِبَارِ الْوَصْفِ، وَالرَّحِيمُ بِاعْتِبَارِ الْفِعْلِ؛ يَعْنِي: أَنَّهُ ﷻ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ، وَهُوَ - أَيْضًا - رَاحِمٌ وَمَوْصِلُ الرَّحْمَةِ إِلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾ [العنكبوت: ٢١].

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُعَمِّنِي وَجَمِيعَ إِخْوَانِنَا الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِهِ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ دُعَاةِ الْخَيْرِ وَالْإِصْلَاحِ، إِنَّهُ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(١).

﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾.

نَهَى تَعَالَى عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الظَّنِّ السُّوِّءِ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ وَذَلِكَ كَالظَّنِّ الْخَالِي مِنَ الْحَقِيقَةِ وَالْقَرِينَةِ، وَكَظَّنِّ السُّوِّءِ الَّذِي يَقْتَرِنُ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ الْمُحَرَّمَةِ، فَإِنَّ بَقَاءَ ظَنِّ السُّوِّءِ بِالْقَلْبِ لَا يَقْتَصِرُ صَاحِبُهُ عَلَى مُجَرَّدِ ذَلِكَ، بَلْ لَا يَزَالُ بِهِ حَتَّى يَقُولَ مَا لَا يَنْبَغِي، وَيَفْعَلُ مَا لَا يَنْبَغِي، وَفِي ذَلِكَ أَيْضًا إِسَاءَةُ الظَّنِّ بِالْمُسْلِمِ، وَبِغَضُّهُ، وَعَدَاوَتُهُ الْمَأْمُورُ بِخِلَافِهَا مِنْهُ.

﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾؛ أَي: لَا تَفْتَشُوا عَنْ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوهَا، وَدَعُوا

(١) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ٥٦ - ٥٧).

الْمُسْلِمَ عَلَى حَالِهِ، وَاسْتَعْمِلُوا التَّعَافُلَ عَنْ زَلَّاتِهِ الَّتِي إِذَا فَتَشَتْ ظَهَرَ مِنْهَا مَا لَا يَنْبَغِي.

﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾؛ وَالْغَيْبَةُ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَكَرَكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُهُ وَلَوْ كَانَ فِيهِ»^(١).

ثُمَّ ذَكَرَ -تَعَالَى- مَثَلًا مُنْفَرًّا عَنِ الْغَيْبَةِ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾؛ فَشَبَّهَ أَكَلَ لَحْمِهِ مَيْتًا، وَهُوَ مَكْرُوهٌ لِلنَّفُوسِ غَايَةَ الْكِرَاهَةِ.. شَبَّهَهُ بِاغْتِيَابِهِ، فَكَمَا أَنَّكُمْ تَكْرَهُونَ أَكَلَ لَحْمِهِ، وَخُصُوصًا إِذَا كَانَ مَيْتًا فَاقْدِ الرُّوحَ، فَكَذَلِكَ فَلتَكْرَهُوا غَيْبَتَهُ، وَأَكَلَ لَحْمِهِ حَيًّا.

﴿وَأَنْفُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾؛ وَالتَّوَّابُ: الَّذِي يَأْذَنُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، فَيُوقِّعُ لَهَا، ثُمَّ يُتَوَّبُ عَلَيْهِ بِقَبُولِ تَوْبَتِهِ، رَحِيمٌ بِعِبَادِهِ، حَيْثُ دَعَاهُمْ إِلَى مَا يَنْفَعُهُمْ، وَقَبِلَ مِنْهُمْ التَّوْبَةَ.

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ: دَلِيلٌ عَلَى التَّحْذِيرِ الشَّدِيدِ مِنَ الْغَيْبَةِ، وَأَنَّهَا مِنَ الْكِبَائِرِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ شَبَّهَهَا بِأَكْلِ لَحْمِ الْمَيْتِ، وَذَلِكَ مِنَ الْكِبَائِرِ^(٢). (*).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٤ / ٢٠٠١، رَقْم ٢٥٨٩)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ»: (ص ٨٠٠ - ٨٠١).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجْرَاتِ) وَ(ق)»، وَذَكَرَ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ (الْمُحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ)، الثَّلَاثَاءُ ٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١ -

فَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّقِيَ اللَّهَ ﷻ فِي أَلْسِنَتِنَا، وَلْنَعْلَمَ أَنَّ الْغِيْبَةَ مِنْ حُقُوقِ الْعِبَادِ؛ يَعْنِي:
لَنْ تُتُوبَ مِنْهَا إِلَّا إِذَا أَحْلَكَ مِنْ اغْتَبْتَهُ، تَوَرَّطْتَ؛ لِأَنَّكَ إِذَا تُبْتُ إِلَى اللَّهِ، فَكَفَفْتَ عَنِ
الْغِيْبَةِ، وَعَزَمْتَ عَلَىٰ آلَا تَعُودَ، وَنَدِمْتَ عَلَىٰ مَا فَعَلْتَ؛ لَا تَصِحُّ تَوْبَتُكَ.

إِذَا كَانَتِ التَّوْبَةُ مُتَعَلِّقَةً بِحُقُوقِ الْعِبَادِ؛ فَإِنَّهَا لَا تُقْبَلُ حَتَّىٰ تُؤَدِّيَ الْحُقُوقَ إِلَىٰ
أَصْحَابِهَا.

هَلْ تَذْهَبُ إِلَىٰ مَنْ اغْتَبْتَهُ لِتَقُولَ: اغْتَبْتُكَ؛ فَاجْعَلْنِي فِي حِلٍّ!!؟

سَيَقُولُ لَكَ: مَاذَا قُلْتَ!!؟

فَإِنْ قُلْتَ؛ دَارَتِ الْمَعْرَكَةُ، وَرُبَّمَا سُفِكَتِ الدِّمَاءُ، وَإِنْ لَمْ تَقُلْ؛ قَالَ: لَا وَاللَّهِ،
لَا أَسَامِحُكَ حَتَّىٰ نَمُثَلَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ ﷻ.

لِمَاذَا تَوَرَّطُ نَفْسَكَ!!؟

قَالَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَوْ كُنْتُ مُعْتَابًا أَحَدًا؛ لَاغْتَبْتُ أَبَوِي، هُمَا أَوْلَىٰ
بِحَسَنَاتِي».

مَا دُمْتَ تُوَزَّعُ الْحَسَنَاتُ؛ فَأَبَوَاكَ أَوْلَىٰ بِحَسَنَاتِكَ!!

وَمِنْ السَّفَهَةِ الْعَقْلِيَّةِ، وَالْفَسَادِ الْفِكْرِيِّ، وَالْخَلَلِ النَّفْسِيِّ: أَنْ يَقَعَ الْمَرْءُ
فِي الْغِيْبَةِ؛ لِأَنَّهُ لَنْ يَغْتَابَ إِلَّا مَنْ يُبْغِضُهُ، لَنْ يَغْتَابَ إِلَّا مَنْ يَكْرَهُهُ، فَأَنْتَ
تُهْدِي لَهُ حَسَنَاتِكَ، تَجْعَلُ رَقَبَتَكَ فِي يَدِهِ وَهُوَ لَكَ عَدُوٌّ، وَهُوَ لَكَ مُبْغِضٌ،
وَأَنْتَ لَهُ كَذَلِكَ!!

هَلْ هَذَا مِنَ الْعَقْلِ فِي شَيْءٍ!!؟! (*)

هَذِهِ الطَّوَائِفُ مِنَ الْأَذَى؛ مِنَ السُّخْرِيَّةِ بِالنَّاسِ، وَتَعْيِيرِهِمْ، وَمُنَادَاتِهِمْ
بِالْأَسْمَاءِ الَّتِي يَكْرَهُونَهَا، وَإِسَاءَةِ الظَّنِّ بِهِمْ، وَالتَّجَسُّسِ عَلَيْهِمْ، وَغَيْبَتِهِمْ؛ كُلُّهَا
حَرَامٌ وَإِجْرَامٌ، وَمَعَاصٍ شَنِيعَةٌ حَرَّمَهَا الرَّبُّ ﷻ؛ لِأَنَّهَا تُفْسِدُ أَحْوَالَ الْمُسْلِمِينَ،
وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَنْتَشِرَ بَيْنَهُمْ.

هَذِهِ الشُّرُورُ وَالْآثَامُ بِهَذِهِ الْحُرْمَةِ إِذَا كَانَتْ مُوجَّهَةً إِلَى عُمُومِ النَّاسِ؛ فَكَيْفَ
بِهَا إِذَا كَانَتْ تَسْتَهْدَفُ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْجِيرَانَ وَالْأَصْحَابَ!!؟ فَهِيَ بِلَا
شَكٍّ أَشَدُّ إِثْمًا، وَأَعْظَمُ جُرْمًا. (*) (٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ: الْغَيْبَةُ» - الْجُمُعَةُ ٢٦ مِنْ جُمَادَى
الْأُولَى ١٤٣٧هـ | ١٢-٢-٢٠١٦م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ: قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ» - الْجُمُعَةُ ٩ مِنْ
جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٧هـ | ١٨-٣-٢٠١٦م.

مِيزَانُ التَّفَاضُلِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفُسُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ آدَمَ وَحَوَاءَ، فَالْمَجْمُوعَةُ الْبَشَرِيَّةُ كُلُّهَا تَلْتَقِي عَلَيَّ أَصْلَ وَاحِدٍ، وَيَبِينُ النَّاسُ أُخُوَّةً إِنْسَانِيَّةً عَامَّةً، وَجَعَلْنَاكُمْ جُمُوعًا عَظِيمَةً وَقَبَائِلَ مُتَعَدِّدَةً؛ لِيَعْرِفَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فِي قُرْبِ النَّسَبِ وَبَعْدِهِ، لَا لِلتَّفَاخُرِ بِالْأَنْسَابِ وَالتَّعَالِي بِالْأَحْسَابِ، إِنَّ أَرْفَعَكُمْ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَنْتَقَاكُمْ لَهُ.

إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ عِلْمًا كَامِلًا شَامِلًا بِظَوَاهِرِكُمْ، وَيَعْلَمُ أَنْسَابَكُمْ، خَبِيرٌ عَلَيَّ سَبِيلَ الشُّهُودِ وَالْحُضُورِ بِبَوَاطِينِكُمْ، لَا تَخْفَى عَلَيْهِ أَسْرَارُكُمْ؛ فَاجْعَلُوا التَّقْوَى زَادَكُمْ إِلَى مَعَادِكُمْ. (*)

لَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ (٢) أَنَّ النَّاسَ جَمِيعًا سَوَاسِيَةٌ كَأَسْنَانِ الْمَشْطِ، وَأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ عَرَبِيٍّ وَعَجَمِيٍّ، وَلَا فَضْلَ لِأَحْمَرَ عَلَيَّ أَسْوَدَ إِلَّا بِتَقْوَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَطَاعَتِهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ: «التَّعْلِيقُ عَلَيَّ مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» [الحجرات: ١٣].

(٢) فِيمَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ: (٥ / ٤١١، رقم ٢٣٤٨٩)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ

وَأَخْرَجَ اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ عَلَى يَدَيْهِ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ، فَصَارُوا عَابِدِينَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُوحِّدِينَ، وَأَعْلَمَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ - كَمَا أَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (١): «أَيُّهَا النَّاسُ! كُلُّكُمْ لِأَدَمَ، وَأَدَمُ خُلِقَ مِنَ التُّرَابِ، أَلَا لَا فَضْلَ

أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبْلَغْتُ»، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ... الحديث. وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ إِسْنَادُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (٦ / ٤٤٩، رقم ٢٧٠٠).

(١) «مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (٥ / ٤١١، رقم ٢٣٤٨٩)، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «المسند» (رقم ٢٣٩)، والحاترث ابن أبي أسامة في «مسند» (١ / رقم ٥١)، ومن طريقه: أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦ / رقم ٧٣٠٠)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، أَنَّهُ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى، أَبْلَغْتُ؟»، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ يَوْمَ هَذَا؟»، قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قَالُوا بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟»، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ».

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الأوسط» (٥ / رقم ٤٧٤٩)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الحلية» (٣ / ١٠٠، ترجمة ٢١٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧ / رقم ٤٧٧٤)، مِنْ حَدِيثِ: جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ لِغَيْرِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٦ / رقم ٢٧٠٠)، وَفِي «صَحِيحِ التَّرغِيبِ وَالتَّرْهيبِ» (٣ / رقم ٢٩٦٤).

لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجْمِيٍّ، وَلَا لِعَجْمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا لِأَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِتَقْوَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». (*)

«قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾: الْخِطَابُ هُنَا مُصَدَّرٌ بِبَدَاءِ النَّاسِ عُمُومًا، مَعَ أَنَّ أَوَّلَ السُّورَةِ وَجَّهَ الْخِطَابُ فِيهِ لِلَّذِينَ آمَنُوا، وَسَبَبُ ذَلِكَ: أَنَّ هَذَا الْخِطَابَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مُوجَّهٌ لِكُلِّ إِنْسَانٍ؛ لِأَنَّهُ يَقَعُ التَّفَاخُرُ بِالْأَنْسَابِ مِنْ كُلِّ إِنْسَانٍ، فَيَقُولُ ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾، وَالْخِطَابُ لِلْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ، وَالْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾؛ مِنْ ذَكَرٍ: هُوَ آدَمُ، وَأُنْثَى: هِيَ حَوَاءُ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ عُلَمَاءِ التَّفْسِيرِ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى هُنَا: الْجِنْسُ؛ يَعْنِي: أَنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا مِنْ هَذَا الْجِنْسِ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى.

وَفِي الْآيَةِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَكَوَّنُ مِنْ أُمِّهِ وَأَبِيهِ؛ أَي: يُخْلَقُ مِنَ الْأُمِّ وَالْأَبِ، وَلَا يُعَارِضُ هَذَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾ ٥ خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾ [الطارق: ٥-٧].

فَإِذَا قُلْنَا: إِنَّ الْمُرَادَ بِالصُّلْبِ: صُلْبُ الرَّجُلِ، وَالتَّرَائِبِ: تَرَائِبُ الْمَرْأَةِ؛ فَلَا إِشْكَالَ، وَإِنْ قُلْنَا بِالْقَوْلِ الرَّاجِحِ: إِنَّ الصُّلْبَ وَالتَّرَائِبَ وَصَفَانِ لِلرَّجُلِ؛ يَعْنِي: الْمَاءَ الدَّافِقَ هُوَ مَاءُ الرَّجُلِ، أَمَّا الْمَرْأَةُ؛ فَلَا يَكُونُ مَاؤُهَا دَافِقًا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٠ هـ

وَعَلَىٰ هَذَا فَيَكُونُ الْإِنْسَانُ مَخْلُوقًا مِنْ مَاءِ الرَّجُلِ؛ لَكِنَّ مَاءَ الرَّجُلِ وَحْدَهُ لَا يَكْفِي، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَتَّصَلَ بِالْبُؤْيُضَةِ الَّتِي يُفْرِزُهَا رَحِمُ الْمَرْأَةِ، فَيَزْدُوجُ هَذَا بِهَذَا، فَيَكُونُ الْإِنْسَانُ مَخْلُوقًا مِنَ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا؛ أَي: مِنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ.

﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا﴾؛ أَي: صَيَّرْنَاكُمْ شُعُوبًا ﴿وَقَبَائِلَ﴾، فَاللَّهُ -تَعَالَى- جَعَلَ بَنِي آدَمَ شُعُوبًا: وَهُمْ أَصُولُ الْقَبَائِلِ، وَقَبَائِلٍ: وَهُمْ مَا دُونَ الشُّعُوبِ.

﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾.. هَلِ الْحِكْمَةُ مِنْ هَذَا الْجَعْلِ: أَنْ يَتَفَاخَرَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ، فَيَقُولَ هَذَا الرَّجُلُ: أَنَا مِنْ قُرَيْشٍ، وَهَذَا يَقُولُ: أَنَا مِنْ كَذَا، أَنَا مِنْ كَذَا؟!!!

لَيْسَ هَذَا الْمَرَادُ، الْمَرَادُ: التَّعَارُفُ؛ أَنْ يَعْرِفَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؛ إِذْ لَوْ لَا هَذَا الَّذِي صَيَّرَهُ اللَّهُ ﷻ؛ مَا عُرِفَ الْإِنْسَانُ مِنْ أَيِّ قَبِيلَةٍ؛ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ: أَنْ يَتَسَبَّبَ الْإِنْسَانُ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ^(١)؛ لِأَنَّهُ إِذَا انْتَسَبَ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ؛ غَيَّرَ هَذِهِ الْفِطْرَةَ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا، وَهِيَ أَنَّهُمْ شُعُوبٌ وَقَبَائِلٌ مِنْ أَجْلِ التَّعَارُفِ، ﴿لِتَعَارَفُوا﴾؛ أَي: لَا لِتَفَاخَرُوا بِالْأَحْسَابِ وَالْأَنْسَابِ.

﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَتَكُمْ﴾: لَيْسَ الْكِرْمُ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مِنَ الْقَبِيلَةِ الْفُلَانِيَّةِ، أَوْ مِنَ الشَّعْبِ الْفُلَانِيِّ، الْكِرْمُ الْحَقِيقِيُّ النَّافِعُ هُوَ الْكِرْمُ عِنْدَ اللَّهِ،

(١) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ: (٨ / ٤٥)، رَقْمَ (٤٣٢٦)، وَمُسْلِمٌ: (١ / ٨٠)، رَقْمَ (٦٣)، مِنْ حَدِيثِ: سَعْدِ وَأَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَا: سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ».

وَيَكُونُ ذَلِكَ بِالتَّقْوَى، فَكُلَّمَا كَانَ الْإِنْسَانُ اتَّقَى اللَّهَ؛ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ أَكْرَمَ، فَإِذَا أَحْبَبْتَ أَنْ تَكُونَ عِنْدَ اللَّهِ كَرِيمًا؛ فَعَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ ﷻ، وَالتَّقْوَى كُلُّهَا خَيْرٌ، وَكُلُّهَا بَرَكَةٌ، وَكُلُّهَا سَعَادَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٦٢) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿[يونس: ٦٢-٦٣].

وَمَا أَكْثَرَ مَا تَرِدُ عَلَى أَسْمَاعِنَا كَلِمَةُ (التَّقْوَى)، وَلَيْسَ لَفْظًا يَجْرِي عَلَى الْأَلْسُنِ وَيَمُرُّ بِالْأَذَانِ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَفْظًا عَظِيمًا مُوقَّرًا مُعْظَمًا مُحْتَرَمًا، وَيَفُوتُ الْإِنْسَانَ مِنَ التَّقْوَى بِقَدْرِ مَا خَالَفَ فِيهِ أَمْرَ اللَّهِ - تَعَالَى - وَرَسُولِهِ ﷺ.

فَعَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ ﷻ؛ لِتَنَالَ الْكَرَمَ عِنْدَ اللَّهِ.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ﴾ بِكُلِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّهُ هُنَا مُطْلَقٌ، وَلَمْ يُقَيَّدْ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، ﴿خَيْرٌ﴾؛ الْخَيْرَةُ: هِيَ الْعِلْمُ بِبَوَاطِنِ الْأُمُورِ، وَأَمَّا الْعِلْمُ بِالظُّوَاهِرِ فَلَا شَكَّ أَنَّهُ صِفَةٌ مَدْحٍ وَكَمَالٍ؛ لَكِنَّ الْعِلْمَ بِالْبَوَاطِنِ أْبْلَغُ، فَيَكُونُ عَلِيمًا بِالظُّوَاهِرِ، وَخَيْرًا بِالْبَوَاطِنِ، فَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِلْمُ وَالْخَيْرَةُ؛ صَارَ هَذَا أْبْلَغَ فِي الْإِحَاطَةِ (١). (*).



(١) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ٥٧ - ٥٩)، باختصار يسير.

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجْرَاتِ) وَ(ق)»، وَذِكْرُ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ (الْمُحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ)، الثَّلَاثَاءُ ٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١ -

حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ وَثَمَرَةُ طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَنَّا ﴾ [الحجرات: ١٤]؛ الْأَعْرَابُ: اسْمٌ جَمَعَ لِأَعْرَابِيٍّ، وَالْأَعْرَابِيُّ: هُوَ سَاكِنُ الْبَادِيَةِ كَالْبَدَوِيِّ تَمَامًا، فَالْأَعْرَابُ افْتَخَرُوا فَقَالُوا: آمَنَّا.. آمَنَّا، افْتَخَرُوا بِإِيمَانِهِمْ، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ قُلْ لَمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾؛ قِيلَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ ﴾ [التوبة: ١٠١].

وَالْمُنَافِقُ مُسْلِمٌ؛ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ؛ لِأَنَّهُ مُسْتَشْنَى فِي الظَّاهِرِ؛ إِذْ إِنَّ حَالَ الْمُنَافِقِ أَنَّهُ كَالْمُسْلِمِينَ - يَعْنِي: تَجْرِي عَلَيْهِمُ الْأَحْكَامُ ظَاهِرًا -؛ وَلِهَذَا لَمْ يَقْتُلْهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، مَعَ عِلْمِهِ بِنِفَاقِهِمْ، مَعَ أَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ ظَاهِرًا لَا يُخَالِفُونَ، وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا.

وَقِيلَ: إِنَّهُمْ أَعْرَابٌ غَيْرُ مُنَافِقِينَ؛ لَكِنَّهُمْ ضِعَفَاءُ الْإِيمَانِ، يَمْشُونَ مَعَ النَّاسِ فِي ظَاهِرِ الشَّرْعِ، لَكِنَّ قُلُوبَهُمْ ضَعِيفَةٌ، وَإِيمَانُهُمْ ضَعِيفٌ.

وَعَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ: يَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿ وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ أَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ أَصْلًا.

وَعَلَى الثَّانِي: أَي: لَمَّا يَدْخُلِ الْإِيْمَانُ الدُّخُولَ الْكَامِلَ الْمُطْلَقَ، فَفِيهِمْ
إِيْمَانٌ؛ لَكِنْ لَمْ يَصِلِ الْإِيْمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ.

وَالْقَاعِدَةُ فِي التَّفْسِيرِ: أَنَّ الْآيَةَ إِذَا احْتَمَلَتْ مَعْنَيْنِ؛ فَإِنَّهَا تُحْمَلُ عَلَيْهِمَا
جَمِيعًا إِذَا لَمْ يَتَنَافِيَا، فَإِنْ تَنَافَيَا طُلِبَ الْمَرْجُّحُ.

فَالْأَعْرَابُ.. الْغَالِبُ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى
رَسُولِهِ، فَيَقُولُونَ: آمَنَّا، فَقَالَ اللَّهُ -تَعَالَى- يُخَاطَبُ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا
وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيْمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾، وَوَجْهُ ذَلِكَ: أَنَّ الْإِسْلَامَ فِي
الْقَلْبِ، وَهُوَ صَعْبٌ، وَأَنَّ الْإِسْلَامَ عَلَامَةٌ فِي الْجَوَارِحِ، وَكُلُّ إِنْسَانٍ يُمَكِّنُ أَنْ
يَعْمَلَ بِجَوَارِحِهِ عَمَلًا مُتَقِنًا كَأَحْسَنِ مَا يَكُونُ؛ فَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ
الْخَوَارِجِ أَنَّهُمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَأَنَّهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَنَّ الْوَاحِدَ مِنَ الصَّحَابَةِ يَحْقِرُ
صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاتِهِمْ، وَقِرَاءَتَهُ عِنْدَ قِرَاءَتِهِمْ، وَمَعَ ذَلِكَ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمْ
يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ» كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، نَسَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ،
«وَأَنَّهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١)، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى
أَنَّ الْإِسْلَامَ يَسْتَطِيعُهُ كُلُّ إِنْسَانٍ، يُمَكِّنُ أَنْ يُصَلِّيَ وَيَسْجُدَ وَيَقْرَأَ وَيَصُومَ
وَيَتَصَدَّقَ وَقَلْبُهُ خَالٍ مِنَ الْإِيْمَانِ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا
وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيْمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (١٢ / ٢٨٣، رَقْم ٦٤٩٣٠)، وَمُسْلِمٌ: (٢ / ٧٤٦، رَقْم ١٠٦٤)، مِنْ

وَهُنَا التَّعْيِيرُ يَقُولُ: ﴿لَمَّا يَدْخُلِ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: (وَلَمْ يَدْخُلِ)، قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِذَا أَتَتْ (لَمَّا) بَدَلْ (لَمْ)؛ كَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى قُرْبِ وَقُوعِ مَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ، -فَمَثَلًا- إِذَا قُلْتَ: (فُلَانٌ لَمَّا يَدْخُلُهَا)؛ أَي: أَنَّهُ قَرِيبٌ مِنْهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِّنْ ذِكْرِي بَلْ لَمَّا يَدُوقُوا عَذَابِي﴾ [ص: ٨]؛ أَي: لَمْ يَدْوَ قُوهُ، وَلَكِنَّهُ قَرِيبٌ مِنْهُ، وَهُنَا قَالَ: ﴿لَمَّا يَدْخُلِ﴾؛ أَي: لَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ؛ وَلَكِنَّهُ قَرِيبٌ مِنَ الدُّخُولِ.

﴿وَإِنْ تَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾: إِنْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ بِالْقِيَامِ بِأَمْرِهِ وَاجْتِنَابِ نَهْيِهِ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَنْقُصَكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا، بَلْ سَيُوفِّرُهَا لَكُمْ كَامِلَةً، كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا أَمْثَلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠].

فَكُلُّ إِنْسَانٍ يُجْزَى عَلَى عَمَلِهِ، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ؛ لَكِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ -تَعَالَى- سَبَقَتْ غَضَبَهُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾، وَقَدْ يُعَاقَبُ، وَقَدْ يَعْفُو اللَّهُ عَنْهُ، فَالسَّيِّئَاتُ يُمَكِّنُ أَنْ تُمَحَى، وَالْحَسَنَاتُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَقْصَّ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾؛ أَي: لَا يَنْقُصُكُمْ.

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾: خَتَمَ الْآيَةَ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ؛ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّهُمْ آمَنُوا.. قَرِيبُونَ مِنَ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ، لَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِهِمْ؛ وَلَكِنَّهُ قَرِيبٌ مِنْ دُخُولِ قُلُوبِهِمْ.

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾؛ أَي: مَا الْمُؤْمِنُونَ إِلَّا هَؤُلَاءِ، وَالْمُرَادُ: الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا، الَّذِينَ تَمَّ إِيْمَانُهُمْ؛ إِلَّا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، آمَنُوا: أَقْرَأُوا إِفْرَارًا مُسْتَلْزِمًا لِلْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ، وَلَيْسَ مُجَرَّدُ الْإِقْرَارِ

كَافِيًا، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ قَبُولٍ وَإِذْعَانٍ، فَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ هُمُ الَّذِينَ أَقْرَبُوا
إِقْرَارًا تَامًا بِمَا يَسْتَحِقُّ اللَّهُ ﷻ، وَبِمَا يَسْتَحِقُّ الرَّسُولُ ﷺ، وَقَبِلُوا بِذَلِكَ وَأَذَعُوا،
﴿ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾؛ كَلِمَةٌ: ﴿ثُمَّ﴾ هُنَا فِي مَوْجِعٍ مِنْ أَحْسَنِ الْمَوَاقِعِ؛ لِأَنَّ (ثُمَّ) تَدُلُّ
عَلَى التَّرْتِيبِ وَالْمُهَلَّةِ، ثُمَّ اسْتَقْرَأُوا وَتَبَتُوا عَلَى الْإِيمَانِ مَعَ طُولِ الْمُدَّةِ، ﴿لَمْ
يَرْتَابُوا﴾؛ أَي: لَمْ يَلْحَقْهُمْ شَكٌّ فِي الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ.

وَهُنَا نُبِّهَ إِلَى مَسْأَلَةٍ يَكْثُرُ السُّؤَالُ عَنْهَا فِي هَذَا الْوَقْتِ -وإن كَانَ أَصْلُهَا
مَوْجُودًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَهِيَ: الْوَسَاوِسُ الَّتِي يُلْقِيهَا الشَّيْطَانُ فِي قَلْبِ
الْإِنْسَانِ، فَيُلْقِي الشَّيْطَانُ فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ -أَحْيَانًا- وَسَاوِسَ وَشَكَّوْكَا فِي
الْإِيمَانِ، أَوْ فِي الْقُرْآنِ، أَوْ فِي الرَّسُولِ، يُحِبُّ الْإِنْسَانُ أَنْ يَمَزَّقَ لَحْمَهُ، وَأَنْ
يُكَسِّرَ عَظْمَهُ وَلَا يَتَكَلَّمُ بِذَلِكَ؛ فَمَا مَوْقِفُ الْإِنْسَانِ مِنْ هَذَا؟! !!

مَوْقِفُ الْإِنْسَانِ مِنْ هَذَا: أَنْ يَسْتَعِيدَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَيَنْتَهِي، وَيُعْرِضَ
عَنْ هَذَا، وَلَا يُفَكِّرُ فِيهِ إِطْلَاقًا، وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْوَسَاوِسِ (١)
صَرِيحُ الْإِيمَانِ؛ أَي: خَالِصُ الْإِيمَانِ (*) -وَمَعْنَى كَوْنِهِ صَرِيحُ الْإِيمَانِ: أَنَّ هَذِهِ
الْوَسْوَسَةَ الطَّارِئَةَ، وَإِنْكَارُكُمْ إِيَّاهَا، وَتَعَاظُمُكُمْ لَهَا لَا تَضُرُّ إِيْمَانَكُمْ شَيْئًا، بَلْ هِيَ

(١) وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ كَرَاهِيَةَ هَذِهِ الْوَسَاوِسِ وَبُغْضَهَا وَالتَّنْفُورَ مِنْهَا هُوَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ، وَلَيْسَ
الْمُرَادُ أَنَّ وُجُودَهَا هُوَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجُرَاتِ) وَ(ق)، وَذَكَرَ مَا
فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (الْمُحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ)، الثَّلَاثَاءُ ٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١-

دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ إِيمَانَكُمْ صَرِيحٌ لَا يَشُوْبُهُ نَقْصٌ، وَلَا يَعْتَوِرُهُ خَلَلٌ - (*) وَهَذَا إِنَّمَا كَانَ حَاصِلَ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَأْتِي لِلْإِنْسَانِ الشَّاكِّ يُشَكِّكُهُ فِي دِينِهِ، وَإِنَّمَا يَأْتِي لِلْإِنْسَانِ ثَابِتٍ مُسْتَقِرٍّ؛ لِيُشَكِّكَهُ فِي دِينِهِ فَيُفْسِدَهُ عَلَيْهِ.

فَالْمُؤْمِنُ الَّذِي اسْتَقَرَّ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ، وَاطْمَأَنَّ قَلْبُهُ بِالْإِيمَانِ هُوَ الَّذِي يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ لِيُفْسِدَ عَلَيْهِ، أَمَّا مَنْ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَأْتِيهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْوَسَاوِسِ، لِأَنَّهُ مُتَّبِعٌ مِنْهُ - أَي: قَدْ فَرَّغَ مِنْ أَمْرِهِ -، وَالْمُهْمُّ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ ثَبَتُوا عَلَى الْإِيمَانِ؛ وَلَوْ طَالَتِ الْمُدَّةُ.

مَا الطَّرِيقَةُ الَّتِي تُوجِبُ لِلْإِنْسَانِ ثُبُوتَ الْإِيمَانِ وَاسْتِقْرَارَهُ؟

أَوَّلًا: أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ ﷻ، وَأَنَّ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ الْعَظِيمَةَ لَمْ تَكُنْ وَوَلِيدَةَ الصُّدْفَةِ، وَلَمْ تَكُنْ وَوَلِيدَةَ بِنَفْسِهَا.

ثَانِيًا: أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ وَكَمَالِهَا.

ثَالِثًا: أَنْ يَتَفَكَّرَ فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَيَاتِهِ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ.

رَابِعًا: أَنْ يُكْثِرَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﷻ؛ فَإِنَّهُ بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ، وَأَنْ يُكْثِرَ مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ لِأَنَّ الطَّاعَاتِ وَالْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ تَرِيدُ الْإِيمَانَ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ -.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «دَوْرُ الشَّبَابِ فِي بِنَاءِ الدُّوَلِ وَالْحَضَارَاتِ» - الْجُمُعَةُ ٢٤ مِنْ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: هَذَا - أَيْضًا - مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿ءَأْمَنُوا﴾؛ أَي: هُمْ مَعَ إِيْمَانِهِمْ بِاللَّهِ ﷻ، وَبَيِّقِنِهِمْ، وَعَدَمِ ارْتِيَابِهِمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُصَلِّحُوا عِبَادَ اللَّهِ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يُجَاهِدُونَ أَعْدَاءَ اللَّهِ؛ لِيَرْجِعُوا إِلَى دِينِ اللَّهِ وَيَسْتَقِيمُوا عَلَيْهِ، لَا لِلْإِنْتِقَامِ مِنْهُمْ، وَلَا لِلْإِنْتِصَارِ لِأَنْفُسِهِمْ، وَلَكِنْ لِيَدْخُلُوا فِي دِينِ اللَّهِ ﷻ.

وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: هُوَ الْقِتَالُ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، لَا لِلْإِنْتِقَامِ، فَالْقِتَالُ لِلْإِنْتِقَامِ لَيْسَ إِلَّا مُدَافَعَةً عَنِ النَّفْسِ، أَوْ أَخْذًا بِالنَّارِ فَقَطْ، لَكِنَّ الْجِهَادَ حَقِيقَةً: هُوَ أَنْ يُقَاتِلَ الْإِنْسَانُ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، أَمَّا الْجِهَادُ انْتِصَارًا لِلنَّفْسِ، أَوْ دِفَاعًا عَنِ النَّفْسِ فَقَطْ؛ فَلَيْسَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَكِنْ لَا شَكَّ أَنَّ مَنْ قَاتَلَ دِفَاعًا عَنِ نَفْسِهِ؛ فَإِنَّهُ إِنْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَإِنْ قَتَلَهُ صَاحِبُهُ فَصَاحِبُهُ فِي النَّارِ، كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْمَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ مَالَكَ، قَالَ: «لَا تُعْطِهِ».

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي.

قَالَ: «قَاتِلْهُ».

قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟

قَالَ: «أَنْتَ شَهِيدٌ».

قَالَ: إِنْ قَتَلْتَهُ؟

قَالَ: «فَهُوَ فِي النَّارِ»^(١).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (١ / ١٢٤، رقم ١٤٠)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: هُوَ الْقِتَالُ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، هَذَا هُوَ الَّذِي حَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَفَصَلَهُ فَضَلًا قَاطِعًا، ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ فِي إِيْمَانِهِمْ وَعَدَمِ ارْتِيَابِهِمْ، أَمَّا الَّذِينَ قَالُوا مِنَ الْأَعْرَابِ: (أَمْنَا) وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا حَقِيقَةً وَلَكِنْ أَسْلَمُوا؛ فَإِنَّهُمْ لَيْسُوا صَادِقِينَ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤].

﴿قُلْ أَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [الحجرات: ١٦]: هَذَا إِنْكَارٌ لِقَوْلِ الَّذِينَ قَالُوا: أَمْنَا؛ يَعْنِي: أَتُخْبِرُونَ اللَّهَ - تَعَالَى - بِأَنَّكُمْ أَمْتُمْ وَهُوَ عَلِيمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ؟! وَلَيْسَ الْمُرَادُ: أَنْ تَرْفَعُوا جَهْلَهُ عَنْ حَالِكُمْ؛ فَهُوَ يَعْلَمُ حَالَهُمْ ﷻ، وَيَعْلَمُ أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ أَوْ غَيْرُ مُؤْمِنِينَ، لَكِنْ (تُعَلِّمُونَ) هُنَا بِمَعْنَى: تُخْبِرُونَ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ: أَنْ تَرْفَعُوا الْجَهْلَ عَنِ اللَّهِ ﷻ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ جَاهِلًا بِحَالِهِمْ، بَلْ هُوَ بِهَا عَلِيمٌ، ﴿أَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾ حِينَمَا قُلْتُمْ: أَمْنَا ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾؛ وَمِنْهَا - أَي: مِمَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ - حَالِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ أَوْ غَيْرُ مُؤْمِنِينَ.

﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ خَفِيٌّ أَوْ بَيِّنٌ، عَامٌّ أَوْ خَاصٌّ؛ فَهُوَ عَلِيمٌ بِهِ جَلَّ وَعَلَا.

﴿يُؤْمِنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمُ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلْإِيمَانِ

إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحجرات: ١٧].

أَي: يُؤْمِنُونَ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدٌ بِإِسْلَامِهِمْ، وَيَعْنِي بِذَلِكَ قَوْمًا أَسْلَمُوا بِدُونِ قِتَالٍ، فَجَعَلُوا يُؤْمِنُونَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ، يَذْكُرُونَ لَهُ الْفَضَائِلَ، وَيَقُولُونَ: (نَحْنُ أَمْنَا بِكَ مِنْ دُونِ قِتَالٍ)، مَعَ أَنَّ الْمَصْلَحَةَ لَهُمْ!!

وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُمُوهَا لِلْإِيمَانِ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ﴾: هَذَا إِضْرَابٌ لِإِبْطَالِ مَا سَبَقَ؛ أَي: لَيْسَ لَكُمْ مِنْهُ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِسْلَامِكُمْ، بَلِ الْمِنَّةُ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا أَعْظَمُ مِنْهُ؛ أَنَّ يَمُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعَبْدِ بِالْهُدَايَةِ إِلَى الْإِيمَانِ، مَعَ أَنَّ اللَّهَ أَضَلَّ كَثِيرًا مِنَ الْأُمَّةِ عَنْهُ.

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ: «مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعُ مِائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ كُلُّهُمْ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ» كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(١)، فَمَنْ وَفَّقَ بِأَنَّ كَانَ وَاحِدًا فِي الْجَنَّةِ؛ فَهَذِهِ مِنْهُ عَظِيمَةٌ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْأَنْصَارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حِينَ جَمَعَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ.. كُلَّمَا ذَكَرَ لَهُمْ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ.

قَالَ: «أَلَمْ أَجِدْكُمْ فِي ضَلَالٍ فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي؟».

قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ.

قَالَ: «أَلَمْ أَجِدْكُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمْ اللَّهُ بِي؟».

قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ. وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

كُلَّمَا ذَكَرَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ^(٢)، فَالْمِنَّةُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ مَنْ هَدَاهُ اللَّهُ بِنِعْمِهِ، فَالْمِنَّةُ لِلَّهِ عَلَيْهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٦ / ٣٨٢، رَقْمُ ٣٣٤٨)، وَمُسْلِمٌ: (١ / ٢٠١، رَقْمُ ٢٢٢)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٨ / ٤٧، رَقْمُ ٤٣٣٠)، وَمُسْلِمٌ: (٢ / ٧٣٨، رَقْمُ ١٠٦١)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾؛ أَي: إِنْ كُنْتُمْ مِنْ ذَوِي الصِّدْقِ.. الْقَائِلِينَ
بِالصِّدْقِ؛ فَإِنَّ الْمِنَّةَ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ ﴿بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَنِ﴾.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحجرات: ١٨].

أَخْبَرَ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ يَعْلَمُ كُلَّ مَا غَابَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمَا ظَهَرَ
فَهُوَ مِنْ بَابِ أَوْلَى، وَأَخْبَرَ ﷻ أَنَّ مِنْ جُمْلَةِ مَا يَعْلَمُهُ: عَمَلَ بَنِي آدَمَ؛ وَلِهَذَا قَالَ:
﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾، وَهَذِهِ الْآيَةُ تُفِيدُ مَسْأَلَةً عَظِيمَةً فِي سُلُوكِ الْإِنْسَانِ
وَعَمَلِهِ، وَهِيَ: أَنْ يَعْلَمَ بِأَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- بَصِيرٌ بِعَمَلِهِ مُحِيطٌ بِهِ، فَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَّقِهِ.

وَفِيهَا: التَّرْغِيبُ فِي الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ فَإِنَّهَا لَنْ تَضِيعَ.

وَفِيهَا: التَّرْهيبُ مِنَ الْعَمَلِ السَّيِّئِ؛ لِأَنَّ الْعَبْدَ سَيَجَازِي عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْكُلَّ
مَعْلُومٌ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ.

نَسَأَلُ اللَّهَ -تَعَالَى- أَنْ يَمُنَّ عَلَيْنَا بِالْهُدَايَةِ وَالتَّوْفِيقِ «(١). (*)».



(١) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ٦٠ - ٦٩)، باختصار يسير.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَيَّ: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجْرَاتِ) وَ(ق)، وَذِكْرُ مَا
فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (المُحَاضَرَةُ الثَّلَاثَةُ)، الثَّلَاثَاءُ ٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١-

الْحُجْرَاتُ سُورَةُ الْأَخْلَاقِ وَالْأَدَابِ

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ! هَذِهِ السُّورَةُ سَمَّاهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ (سُورَةُ الْأَخْلَاقِ)، وَهِيَ مَعَ سُورَةِ النُّورِ مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعَلَّمَ لِلْأَطْفَالِ الصَّغَارِ، مَعَ بَيَانِ مَا فِيهَا مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي بَيْنَهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَوَضَحَهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُقِيمُ الْمُسْلِمَ عَلَى الْجَادَّةِ السَّوِيَّةِ.. مِنْ تَحْصِيلِ الْأَخْلَاقِ الْإِسْلَامِيَّةِ الصَّحِيحَةِ.

وَأَمَّا الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ هَذَا كُلِّهِ؛ فَإِنَّهُمْ يَخْبِطُونَ خَبِطَ الْعَمِيَاءِ فِي أُوْدِيَةِ الظُّنُونِ وَالضَّلَالَاتِ. (*).

فَسُورَةُ (الْحُجْرَاتِ) مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعَلَّمَهُ الرَّجُلُ أَوْلَادَهُ، وَأَنْ يَشْرَحَ لَهُمْ مَا وَرَدَ فِي السُّورَةِ مِنَ الْأَدَابِ، وَكَذَلِكَ سُورَةُ النُّورِ؛ فَيَنْبَغِي عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُعَلِّمَهَا أَهْلَ بَيْتِهِ، وَأَنْ يَشْرَحَ لَهُمْ مَعَانِيَهَا، وَأَنْ يُبَيِّنَ لَهُمْ آدَابَهَا؛ فَقَدْ اشْتَمَلَتِ السُّورَتَانِ عَلَى جُمْلَةٍ عَظِيمَةٍ صَالِحَةٍ مِنْ آدَابِ الْإِسْلَامِ وَأَخْلَاقِهِ، وَدَلَّتْ عَلَيْهَا بِالْأُسْلُوبِ

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجْرَاتِ) وَ(ق)، وَذِكْرُ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّانِيَّةُ)، الْإِثْنَيْنِ ٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥هـ | ٣٠-٦-

الْقُرْآنِيِّ الْفَرِيدِ؛ لِأَنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكَلَامُ اللَّهِ -تَعَالَى- صِفَتُهُ، وَصِفَتُهُ عَلَيَّ
قَدْرَ ذَاتِهِ، وَذَاتُهُ لَيْسَ كَمِثْلِهَا ذَاتٌ، فَكَلَامُهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ كَلَامٌ.

وَاللَّهُ -تَعَالَى- الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ. (*)


أَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَرْحَمَنَا دُنْيَا وَآخِرَةً، وَأَنْ يُحْسِنَ خِتَامَنَا أَجْمَعِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (* / ٢).



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَيَّ: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجُرَاتِ) وَ(ق)، وَذِكْرُ مَا فِيهِمَا مِنَ
الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (الْمَحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ)، الثَّلَاثَاءُ ٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١-٧-٢٠١٤ م.

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَيَّ: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجُرَاتِ) وَ(ق)، وَذِكْرُ مَا
فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (الْمَحَاضِرَةُ الثَّانِيَّةُ)، الْإِثْنَيْنِ ٢ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ٣٠-



الفهرس

- المقدمة ٣
- عناية القرآن الكريم بالقيم والآداب ٤
- دروس وقيم وعظات من سورة الحجرات ٥
- الأدب مع الله ورسوله ﷺ ٨
- ضرورة التثبت في تلقي الأخبار ٢٥
- رحمة النبي ﷺ بالأممة ونعمة الإيمان ٣١
- إصلاح ذات البين وأخوة المؤمنين ٣٨
- التحذير من السخرية واللمز والتنازع بالألقاب ٤٤
- التحذير من سوء الظن والتجسس والغيبة ٥٢
- ميزان التفاضل عند الله تبارك وتعالى ٦٩
- حقيقة الإيمان وثمرة طاعة الله ورسوله ٧٤
- الحجرات سورة الأخلاق والآداب ٨٣
- الفهرس ٨٥